المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

31/01/2014

6 أشهر سجنا مع النفاذ في حق الأمين العام للجمعية المغربية لحقوق الإنسان

قضت محكمة في مدينة تيفلت بالسجن ستة أشهر مع النفاذ في حق الأمين العام للجمعية المغربية لحقوق الانسان ، وناشط في حركة 20 فبراير الاحتجاجية.

وقال محمد صادقو عضو هيأة الدفاع التي كانت مكونة من أكثر من 20 محاميا «لقد حكم على محمد البلبال بستة أشهر مع النفاذ بتهمة إهانة موظفين عموميين باستعمال العنف في حقهم».

وتم اعتقال الامين العام للجمعية المغربية لحقوق الإنسان في مدينة تيفلت في 10 دجنبر الماضي وقضى 47 يوما رهن الاعتقال قبل النطق بالحكم في حقه يوم الثلاثاء الماضي.

وقد تم اعتقال فؤاد البلبال اثناء وقفة لسكان أحد أحياء المدينة، احتجوا خلالها على نصب لاقط هوائي لشركة اتصالات نظرا لتاثيراته الصحية».

وحسب المحامي صادقو فقد «تم الاعتداء بالضرب على البلبال من الشرطة وتم اعتقاله ونقل الى المستشفى، وتم في الوقت نفسه منح الشرطي الذي يدعي تعرضه للضرب شهادة طبية مدتها 30 يوما، فيما حصل المتهم على شهادة مدتها اسبوع».

الترسانة القانونية عاجزة عن حماية المرأة من العنف

2/2286

الرباط - خديجة عليموسى

اعتبرت فاطمة الزهراء بابا حمد، مستشارة بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، أن الترسانة القانونية عاجزة عن حماية المرأة من العنف والحد من إفلات مرتكب هذه الجريمة من العقاب، وأكدت أن الحق في محاكمة المعنف ومساءلته القانونية هو حق للمجتمع بكل أفراده، قائلة إنه «بالرغم من أن العنف مورس على جسد المرأة أو نفسيتها أو حقوقها فهو يرتبط بالسلوك المدني المثالي الذي لم ننجح في إرساء قواعده في السلوك العام للمواطنين»، وذلك في كلمة ألقتها نيابة عن الوزيرة، أمس بالرباط، خلال ندوة دولية حول «الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب»..

واعتبرت مستشارة الوزيرة أن «طبيعة التحديات التي تجعل من العنف ضد النساء ظاهرة ما تزال مؤشراتها الكمية والنوعية مقلقة، سواء على الصعيد الوطني أو الدولي، تؤكد أن نجاح العمل الوطني في مجال مناهضة العنف ضد النساء رهين بتوافق كل الإدارات الحكومية والسياسية والمجتمعية وعملها بشكل مشترك على تكثيف الجهود لمحاربته عبر العمل على تنسيق المسؤوليات ودعم التقائية المبادرات».

وأكدت باباحمد أن المقاربة القانونية غير كافية بل ينبغي أن يكون هناك تحسيس وتوعية.

وبدوره، سجل المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن الإطار التشريعي الوطني ما زال ينطوي على أشكال عديدة من التمييز ولا يعكس روح ومقتضيات الدستور والالتزامات الدولية للمغرب في مجال مكافحة التمييز والعنف القائم على الأساس الاجتماعي، وفق ما قاله محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وأوضح الصبار أن المجلس يسعى إلى المساهمة في جهود مراجعة النصوص القانونية التي تكرس واقع العنف ضد النساء، بالارتكاز على التزام المغرب بحماية منظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما، والإسهام في تطويرهما، وباعتماد مبدأ المساواة بين الجنسين كما هو منصوص عليه في الفصل 19 من الدستور.

ودعا الصبار إلى التعجيل بإصلاح القانون الجنائي والمسطرة الجنائية من أجل ملاءمتهما نصا وروحا مع دستور يوليوز 2011 والاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب.

في ندوة حول «الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب»

المشاركون يؤكدون على ضرورة تبني مقاربات شمولية ومندمجة تساهم في الحد من كافة أشكال العنف في حق المرأة

7140 13

أكدت المداخلات الافتتاحية لندوة دولية، نظمت أمس الخميس بالرباط حول موضوع « الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب»، على ضرورة تبني مقاربات شمولية ومندمجة تساهم في الحد من كافة أشكال العنف في حق المرأة.

وأكدت وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية بسيمة حقاوي في كلمة تليت بالنيابة عنها، خلال هذا اللقاء الذي ينظمه المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتعاون مع ائتلاف ربيع الكرامة، أن نجاح العمل الوطني في مجال مناهضة العنف ضد النساء رهين بتوافق كل الإرادات الحكومية والسياسية والمجتمعية، وعملها بشكل مشترك على تكثيف الجهود لمحاربة العنف عبر العمل على تنسيق المسؤوليات ودعم التقائية المبادرات.واشارت إلى أن المبادرات التي تتخذها الوزارة من أجل التصدي لظاهرة الإفلات من العقاب والتمييز، تدخل في إطار السعي لجعل الإجراءات المتخذة حكوميا من أجل مناهضة العنف ضد النساء، ترقى إلى مستوى سياسة عمومية مواطنة أساسها مبادئ حقوقية عميقة مرتبطة بترسيخ المساواة.

وأوضحت الحقاوي، في الكلمة التي تلتها فاطمة الزهراء باباحمد مستشارة الوزيرة، أن الرهان المطروح يهم الرفع من الوعي بحقوق المرأة ومركزية المساواة والإنصاف، مؤكدة على أن المقاربة القانونية لوحدها غير كافية إذ يتعين أيضا التركيز على التربية والتحسيس والتوعية، وذلك في إطار الشراكة بين الدولة وباقي المتدخلين، وعلى رأسهم منظمات المجتمع المدني، في سبيل تطوير البات رصد الظاهرة وطنيا، وكذا المساهمة بشكل فعال في تحديد معايير مضبوطة لمسالك رعاية المرأة المعنفة ، وذكرت بأن المغرب قطع أشواطا هامة في اتجاه ترسيخ المساواة ومحاربة العنف ضد المرأة، «غير أن الطريق مايزال بحاجة الى بذل المزيد من الجهد والتعاون والتنسيق بين مختلف الفاعلين».

واستعرضت كذلك مختلف محاور الرؤية الشمولية المندمجة للوزارة، والتي تشمل على الخصوص التخطيط الاستراتيجي المدمج للمساواة، واستثمار الأرضيات التقييمية المنجزة وتفعيل المقاربة الوقائية التربوية والتحسيسية، فضلا عن التاسيس المؤسساتي لبنيات أساسية في مكافحة التمييز والعنف ودعم الترسانة التشريعية، ودعم مراكز الاستماع لتعزيز التكفل بالنساء ضحايا العنف.

من جهته، أبرز الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان محمد الصبار أن مبادرة تنظيم هذ اللقاء الدولي، تاتي في سياق نقاش مفتوح بمناسبة قيام وزارة التضامن والمرأة والأسرة

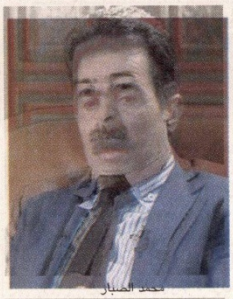
محمد الصبار

بسيمة الحقاوي

والتنمية الاجتماعية بإعداد مشروع قانون يتعلق بالعنف ضد النساء، وفي أفق إعداد المجلس لاقتراحات في الموضوع وفق مقاربة تشاركية، موضحا أن المجلس يسعى للمساهمة في جهود مراجعة النصوص القانونية التي تكرس العنف ضد النساء بالارتكاز على التزام المغرب بحماية منظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما، واعتماد المساواة بين الجنسين.

واعتبر أن الوزارة قامت بإعداد مشروع القانون ضد العنف، في مواجهة استفحال ظاهرة العنف ضد النساء، واستجابة للمطالب الملحة للمجتمع المدني، وذلك «في ظرف يسجل فيه أن الإطار التشريعي الوطني مازال ينطوي على عدة أشكال من التمييز ولا يعكس روح ومقتضيات دستور 2011 ولا الالتزامات الدولية للمغرب ». وأضاف أن اللقاء يشكل مناسبة لتدارس الموضوع وفق مقاربة تضع العنف في إطاره المتعدد الأبعاد وعلاقاته بالاستراتيجيات والسياسات العمومية، وذلك لملاءمتها نصا وروحا مع دستور 2011 مع الاستئناس بتجارب الدول في المجال، منوها بجهود الوزارة من أجل تكسير الصمت حول العنف ضد النساء، ومؤكدا استعداد المجلس الانخراط في جهود ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية في ضوء التزامات المغرب.

من جانبها، تطرقت منسقة تحالف ربيع الكرامة أسماء المهدي إلى الدور الذي يضطلع به الائتلاف، باعتباره قوة اقتراحية، في بلورة مذكرات تعكس الرؤية والمطالب الأساسية للجمعيات الحقوقية النسائية إزاء القانون الجنائي والنظام القضائي، وكذا مشروع القانون المتعلق بمكافحة العنف المبني على النوع، معتبرة أن النهوض بوضعية النساء يشكل ايضا ركنا اساسيا في سياق تفعيل مشروع مجتمع حداثي وديمقراطي باعتباره خيارا استراتيجيا للمغرب.وأكدت على ضرورة تاهيل منظومة العدالة في مجال المساواة بين الجنسين، وحماية النساء من العنف المبني على النوع، مستعرضة إحصائيات الدراسة الوطنية للمندوبية السامية للتخطيط حول انتشار العنف إزاء النساء والتي تشير إلى أن 62,8 بالمائة من النساء تعرضن للعنف ، خلال الأشهر ال12 التي سبقت الدراسة، 55 بالمائة منها حالات عنف منزلي.

وتناقش اشغال اللقاء، الذي يعرف على الخصوص مشاركة وزيرة الأسرة والشؤون الاجتماعية والتضامن الوطني والأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص المسنين بدولة البنين إلى جانب خبراء مغاربة وأجانب، محاور تهم على الخصوص «واقع العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في الممارسة والقانون» و«التجارب الدولية في مجال مكافحة العنف على أساس النوع الاجتماعي: الوقاية والحماية» (اتفاقية مجلس أوروبا حول منع وتعزيز مكافحة العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في المغرب: المشاريع والرؤى الموجودة»، (مشروع القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، وتقديم رؤية ومقترحات المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومذكرة تحالف ربيع الكرامة)، فضلا عن تنظيم مائدة مستديرة حول المشاريع والرؤى بمشاركة برلمانيات من مختلف الأطياف السياسية.

ندوة دولية بالرباط حول الإفلات من العقاب والتمييز المبني على النوع

دعوة إلى التعجيل بإصلاح القانون الجنائي لملاءمته مع الدستور

8688/7

ليلى أنوزلا

■ شدد المشاركون في ندوة دولية، نظمها المجلس الوطني لحقوق الإنسان وائتلاف "ربيع الكرامة"، أمس الخميس بالرباط، حول موضوع "الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب"، على التعجيل بإصلاح القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية، من أجل ملاءمتهما نصا وروحا مع الدستور، ومع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب.

03

ندوة دولية بالرباط حول الإفلات من العقاب والتمييز المبني على النوع

دعوة إلى التعجيل بإصلاح القانون الجنائي لملاءمته مع الدستور

8688/3

ليلى أنوزلا

■ شدد المشاركون في ندوة دولية، نظمها المجلس الوطني لحقوق الإنسان وائتلاف "ربيع الكرامة"، أمس الخميس بالرباط، حول موضوع "الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب"، على التعجيل بإصلاح القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية، من أجل ملاءمتهما نصا وروحا مع الدستور، ومع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب.

وشارك في الندوة كل من رشيدة مانجو، المقررة الأممية الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة، وماري لورانس سرانون سوسو، وزيرة الأسرة والشؤون الاجتماعية والتضامن الوطني والأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص المسنين بدولة البنين، وجوردانا غاسمي، خبيرة بمجلس أوروبا. واعتبر المشاركون أن الإستراتيجيات والسياسات العمومية المطبقة حتى الآن لم تستطع أن تؤثر أو تخفف من وقع ظاهرة العنف ضد المرأة.

وأبرزوا أن الإطار التشريعي الوطني "مازال ينطوي على أشكال من التمييز، ولا يعكس روح مقتضيات الدستور ولا الالتزامات الدولية للمغرب في مجال مكافحة التمييز والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي"، مضيفين أن "التشريع الجنائي لا يتضمن ما يكفي من التدابير اللازمة والكفيلة بحماية النساء، كما لا يأخذ بعين الاعتبار خصوصية هذا العنف".

ونوه محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بهدف الندوة وسعي المنظمين إلى تبادل الأفكار حول الدروس المستفادة من أشكال التعبئة والتجارب الدولية في مجال مكافحة الإفلات من العقاب بالنسبة لممارسي العنف ضد النساء والفتيات، معربا عن استعداد المجلس للمشاركة في المسار الجاري المرتبط بإعداد واعتماد قانون لمكافحة العنف ضد النساء ودعمه، تماشيا مع التعاريف الدولية التي يلتزم بها المغرب. كما أكد الصبار على استعداد المجلس للمشاركة في تحليل كيفية معالجة العنف ضد النساء في الإطار القانوني الوطني، وتحديد الثغرات والقيود من حيث العقوبة والحماية والوقاية من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، مذكرا بمجهودات المغرب من أجل التصدي لظاهرة العنف ضد النساء.

من جهتها، قالت فاطمة الزهراء باباحمد، مستشارة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، إن المجهودات المبذولة في مجال محاربة العنف ضد النساء" فشلت، ولم تنجح في تقليص هذه الظاهرة"، مرجعة سبب الفشل إلى عوامل عدة، منها ثقافة التمييز الذي يطرح رهان الرفع من مستوى الوعي بحقوق المرأة، وعجز الترسانة القانونية، فضلا عن السلوك المدني المثالي الذي لم ينجح بعد في التصدي لهذه الظاهرة.

وأبرزت أن "مؤشرات هذه الظاهرة مقلقة"، معلنة أن نجاح العمل الوطني في التصدي لها رهين بتوافق كل الإرادات، وتكثيف الجهد المشترك ودعم التقاء المبادرات"، وأن المقاربة القانونية "غير كافية، ويجب أن تنضاف إليها العديد من المقومات المتعلقة بالتربية".

بدورها، أعلنت أسماء المهدي، منسقة تحالف ربيع الكرامة، أن النظام القضائي في حاجة إلى إعادة التأهيل في مجال المساواة بين الجنسين، وفي مجال حماية المرأة، وضمان جميع حقوقها، معتبرة أن "عدم الأخذ بعين الاعتبار لهذه القضايا في أوراش الإصلاح ستخلف الموعد مع التاريخ".

وأوضحت أن البحث الوطني حول انتشار هذه الظاهرة من طرف المندوبية السامية للتخطيط سنة 2011، يظهر أن 62،8 في المائة من النساء تعرضن للعنف بشكل أو بآخر.

وتجدر الإشارة إلى أن الندوة عرفت مشاركة العديد من الفاعلين الحقوقيين والمؤسساتيين والسياسيين والخبراء المعنيين بالموضوع، وتميزت بتنظيم النقاشات وفق ثلاثة محاور تهم "واقع العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في الممارسة والقانون"، و"التجارب الدولية في مجال مكافحة العنف على أساس النوع الاجتماعي: الوقاية والحماية")، و"اتفاقية مجلس أوروبا حول منع العنف ضد النساء وتجربة البنين في المجال"، و"تعزيز مكافحة العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في المغرب"، فضلا عن تنظيم مائدة مستديرة حول المشاريع والرؤى الموجودة بمشاركة برلمانيات ●

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

جريدة يومية شاملة
www.almounaataf.ma
المنعطف

في ندوة دولية بالرباط

التأكيد على ضرورة تبني مقاربات شمولية ومندمجة تساهم في الحد من كافة أشكال العنف في حق المرأة

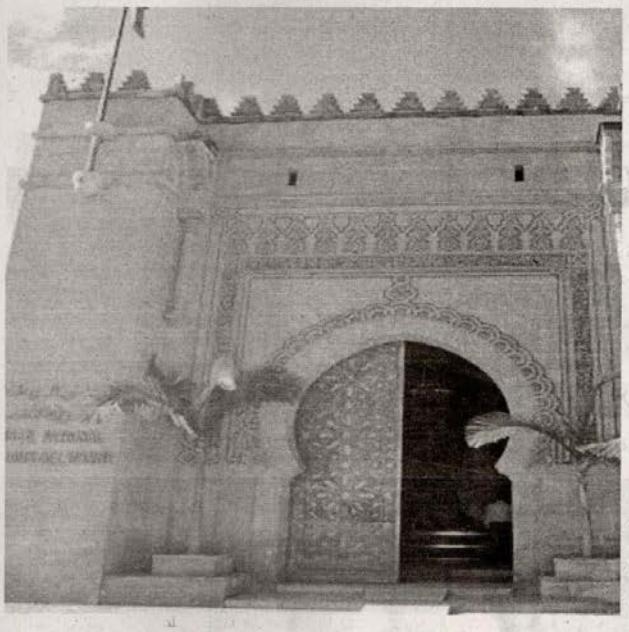

اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة

4743/1

أكدت المداخلات الافتتاحية لندوة دولية نظمت يوم أمس الخميس بالرباط حول موضوع " الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب"، على ضرورة تبني مقاربات شمولية ومندمجة تساهم في الحد من كافة أشكال العنف في حق المرأة.

وأكدت وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية السيدة بسيمة حقاوي في كلمة تليت بالنيابة عنها، خلال هذا اللقاء الذي ينظمه المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتعاون مع ائتلاف ربيع الكرامة، أن نجاح العمل الوطني في مجال مناهضة العنف ضد النساء رهين بتوافق كل الإرادات الحكومية والسياسية والمجتمعية، وعملها بشكل مشترك على تكثيف الجهود لمحاربة العنف عبر العمل على تنسيق المسؤوليات ودعم التقائية المبادرات.

من جهته، أبرز الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان محمد الصبار أن مبادرة تنظيم هذ اللقاء الدولي، تأتي في سياق نقاش مفتوح بمناسبة قيام وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية بإعداد مشروع قانون يتعلق بالعنف ضد النساء، وفي أفق إعداد المجلس لاقتراحات في الموضوع وفق مقاربة تشاركية، موضحا أن المجلس يسعى للمساهمة في جهود مراجعة النصوص القانونية التي تكرس العنف ضد النساء بالارتكاز على التزام المغرب بحماية منظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما، واعتماد المساواة بين الجنسين.

واعتبر أن الوزارة قامت بإعداد مشروع القانون ضد العنف، في مواجهة استفحال ظاهرة العنف ضد النساء، واستجابة للمطالب الملحة للمجتمع المدني، وذلك "في ظرف يسجل فيه أن الإطار التشريعي الوطني مازال ينطوي على عدة أشكال من التمييز ولا يعكس روح ومقتضيات دستور 2011 ولا الالتزامات الدولية للمغرب".

وأضاف أن اللقاء يشكل مناسبة لتدارس الموضوع وفق مقاربة تضع العنف في إطاره المتعدد الأبعاد وعلاقاته بالإستراتيجيات والسياسات العمومية، وذلك لملاءمتها نصا وروحا مع دستور 2011مع الاستئناس بتجارب الدول في المجال، منوها بجهود الوزارة من أجل تكسير الصمت حول العنف ضد النساء، ومؤكدا استعداد المجلس الانخراط في جهود ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية في ضوء التزامات المغرب.

من جانبها، تطرقت منسقة تحالف ربيع الكرامة أسماء المهدي إلى الدور الذي يضطلع به الائتلاف، باعتباره قوة اقتراحية، في بلورة مذكرات تعكس الرؤية والمطالب الأساسية للجمعيات الحقوقية النسائية إزاء القانون الجنائي والنظام القضائي، وكذا مشروع القانون المتعلق بمكافحة العنف المبني على النوع، معتبرة أن النهوض بوضعية النساء يشكل أيضا ركنا أساسيا في سياق تفعيل مشروع مجتمع حداثي وديمقراطي باعتباره خيارا استراتيجيا للمغرب.

وأكدت على ضرورة تأهيل منظومة العدالة في مجال المساواة بين الجنسين، وحماية النساء من العنف المبني على النوع، مستعرضة إحصائيات الدراسة الوطنية للمندوبية السامية للتخطيط حول انتشار العنف إزاء النساء والتي تشير إلى أن 8ر62بالمائة من النساء تعرضن للعنف ، خلال الأشهر ال 12التي سبقت الدراسة، 55بالمائة منها حالات عنف منزلي.

وتناقش أشغال اللقاء، الذي يعرف على الخصوص مشاركة وزيرة الأسرة والشؤون الاجتماعية والتضامن الوطني والأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص المسنين بدولة البنين إلى جانب خبراء مغاربة وأجانب، محاور تهم على الخصوص "واقع العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في الممارسة والقانون" و"التجارب الدولية في مجال مكافحة العنف على أساس النوع الاجتماعي: الوقاية والحماية" (اتفاقية مجلس أوروبا حول منع العنف ضد النساء وتجربة البلدان في المجال) و"تعزيز مكافحة العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في المغرب: المشاريع والرؤى الموجودة"، (مشروع القانون رقم 103.13المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، وتقديم رؤية ومقترحات المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومذكرة تحالف ربيع الكرامة)، فضلا عن تنظيم مائدة مستديرة حول المشاريع والرؤى بمشاركة برلمانيات من مختلف الأطياف السياسية.

التنمية المحلية وحقوق الأطفال والشباب بإقليم زاكورة

لحسن ايت الفقيه

نظمت الجماعة الترابية أيت ولال بإقليم زاكورة محفلا بمناسبة زيارة ممثلة اليونسيف إلى الإقليم يوم الثلاثاء 21 من شهر يناير من عام 2014، تخللت برنامجه توقيع اتفاقية شراكة وتعاون بين المجلس الجماعي واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات بالجنوب الشرقي المغربي.

انتظم برنامج المحفل، الذي دُعي للمشاركة فيه جماعتين ترابيتين، بلدية أكدز، والجماعة الترابية مزموطة، إلى جانب اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات، ودُعي المستشارون الجماعيون، وكل من يعنيه الأمر. انتظم البرنامج في استقبال المشاركين ابتداء من العاشرة صباحا، ولما أشير إلى العاشرة والنصف، كان الافتتاح بكلمة السيد رئيس المجلس الجماعي للجماعة الترابية أيت ولال، ثم كلمة السيد عامل إقليم زاكورة [تازاگورت بالأمازيغية]، وكلمة السيدة ممثلة منظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، وكلمة السيد رئيس المجلس الجماعي للأطفال والشباب. وعلى الساعة الحادية عشرة صباحا والنصف شرع في إلقاء عرض حول التخطيط الإستراتيجي وتفعيل «مبادرة الجماعة صديقة للأطفال والشباب»، وعرضت الاتفاقية من لدن إطار إداري لدى اللجنة المذكورة، وحصل توقيعها وكان الانسحاب من قاعة الاجتماعات بالجماعة الترابية أيت ولال للقيام بزيارات ميدانية لمدرسة تيغرمت ومركز التعليم الأولي بتغرمت والمركب الرياضي أجمو، وكل هذه المواقع العمرانية كائنة بالجماعة الترابية أيت ولال [عشيرة من عشائر قبيلة أيت عطا بالجنوب الشرقي المغربي].

ود السيد رئيس الجماعة الترابية أيت ولال أن يفتتح المحفل باللغة الفرنسية مهنئا السيدة ممثلة اليونسيف بالمغرب، على مهامها الجديدة. وباسم كل الماهنين المحليين في مجال التنمية، أي: المستفيدين من برنامج التعاون بين الحكومة المغربية ومنظمة الأمم المتحدة ورعاية الطفولة (اليونسيف) منذ إحداث إقليم زاكورة [تازگورت] في بحر سنة 1997 ود السيد الرئيس أن يشكر السيدة بحرارة فائقة على دعمها البرنامج في محاوره المركزة على التنمية المجالية المندمجة، وفق البرامج التالية: البرنامج القروي المغطي الفترة الزمانية بين سنة 1997 و 2006، وبرنامج دعم الأطفال ما بين 2002 و2006، وبرنامج ضد حساسية الأطفال في الوسط القروي ما بين 2007 و 2011، وبرنامج التنمية المحلية وحقوق الشباب والأطفال ما بين 2012 و2016. ويروم البرنامج ضد حساسية الأطفال تثمين المكتسبات والتجارب في إطار البرامج السابقة، ما بين 2002 و2006. وعاد إلى البرامج على الصعيد الوطني مذكرا بالشراكة الموقعة بين اليونسيف ووزارة الداخلية في الحكومة المغربية، حول دعم الجماعات الترابية في مجال التخطيط والتدبير والتنمية، على مستوى المجال، وخاصة في إطار - مثل- البرنامج الذي يعنينا في الحال، وهي ذات علاقة بالتعاون على المستوى المحلي في إطار إعمال حقوق الطفل والشباب، والتي انطلقت منذ سنة 2009. وود الالتفات بنظرة إيجابية للصيغة الجديدة للتعاون المجسد في البرنامج الأخير ما بين 2012 و2016 .

وانتهز الفرصة، واستغل المناسبة، للاعتراف بجميل اليونسيف الذي يكمن في دعم تجربة ذات صلة بإعمال حقوق الطفل، وود لو كانت كل الجماعات الترابية صديقة الأطفال والشباب، وإن ما يتمناه يجب أن ينجز تدريجيا وعبر مراحل بدءا من بلدية أكدز وجماعة تامزموت المجاورتين للجماعة الترابية أيت ولال. وقطع على نفسه بأنه سيعمل جاهدا صحبة السلطة الإقليمية بإقليم زاكورة لدعم المشاريع المرتبطة بالشراكة مع اليونسيف.

الكلمة الثانية تناولت باللغة العربية، بعد الترحيب بالسيدة ممثلة اليونسيف والحاضرين، وبالإشارة إلى أن جماعة أيت ولال حقل لمجموعة من التجارب المتوجة بالنجاح بفضل مجهود الجميع، وانخراط كل الفاعلين، وهي تجارب نموذجية على الصعيد الوطني. ويتجلى تفوق هذه التجربة في التخطيط الإستراتيجي، وإعداد مخططات تنمية الجماعات، وأضاف، إن تجربة أيت ولال ليست يتيمة اليوم مادامت ترافقها ثلاث جماعات أخرى، فكانت أربع جماعات صديقة للأطفال والشباب. وخال تجربة جماعة أيت ولال التزاما. ويعني الالتزام، في نظره، بذل المجهود للوفاء به. وعاد ليحسب التجربة ثانية نموذجية على الصعيد الوطني، وهي تجربة متوافرة نماذجها في الدول المتقدمة. وذكر أن لتجربة الجماعة الصديقة للأطفال أركانا، لا يزال طموح جماعات أيت ولال قويا لإعمالها وتحقيقها. وإنه منذ بدء التجربة ثبت تغير السلوك تجاه الأطفال والشباب. ولقد اقتنع المسؤولون بالجماعة الترابية أيت ولال بضرورة استحضار الطفل والحرص على مشاركته في التفكير والتخطيط والتتبع، والانخراط في جميع برامج التنمية بالجماعة. وعلل الموقف بالعلاقة بين ما يهم الطفل والشباب بشأن المجتمع كله. ذلك أن الأطفال رجال الغد، ومعنى ذلك أن تنشئة الأطفال وفق طرق صحيحة، في مجالات التعليم الأولي والابتدائي، ضمن أهداف البرنامج. وأضاف «لئن واكبنا التنمية في مجالات أخرى فإننا نبني بالتأكيد

الدولة». وباختصار فقد «لمسنا في التجربة عدة مؤشرات طالها التغيير في الجماعة. ولا تفتأ الجماعة تقيس تقدمها نحو الأمام بالمؤشرات، ولا غرو فقد عُرضت في اللوح وثائق ذات ارتباط بشأن الجماعة نموها. فالمجلس مقتنع ويتبنى مخططا إستراتيجيا وتشاركيا يشكل مرجعا للبحث والتمويل». وذكر أن الكثير من المجالس الجماعية لم تفهم معنى المخطط، ذلك أنهم [استعمل المذكر، لأن المجالس تفعل فعل العاقل] يرون إتمام إنجاز المخطط إعلانا بإنتهاء المهمة، فالمخطط وثيقة عمل المجلس الجماعي، تحسم في الغالب الكثير من الخلافات، والشنآن وتضع لها حدا قاطعا. «فالمخطط خريطة الطريق لعملنا».

وعقب ذلك فتح المجال للسيدة ممثلة اليونسيف: «صباح الخير، إنه لفرصة حسنة للقاء بكم، والحضور معكم، الفرصة المقرونة بالسعادة. لقد قضيت شهرين متتابعين في المغرب بعد تعييني، وأن مدة انتدابي في المغرب لهذه المهمة تضاهي خمس سنوات، ويملأ قلبي الأمل بأن ألتقي معكم مجددا. إن مبادرة التعاون في مجال الأطفال والشباب، لندعمها في مجموعة من دول العالم» بما فيها دولة إيطاليا التي تنتمي إليها السيدة فريجينا. لذلك «وجب في كل دولة ملاءمة هذا الإطار، الجماعة الصديقة للأطفال للواقع المؤسساتي لأي دولة وقوانينها. لكن لهذه المبادرة هدف عام، إعمال حقوق الطفل والشباب وتحقيقها رغم اختلاف الوسائل. وكلكم يعلم الكثير عن حقوق الإنسان وضمنها حقوق الأطفال، الحق في التعليم، الحق في اللعب، والحق في المشاركة، وكما تعلمون فالحقوق متداخلة».

وأعطيت الكلمة للسيد ممثل الداخلية ليشكر السيد رئيس جماعة أيت ولال، والسيد عامل إقليم زاگورة [تازاگورت]، وود التذكير ببعض النقط، أولها أهمية المخطط كما سلفت الإشارة إليه من لدن السيدين العامل والرئيس. ولا غرو، فأهمية التخطيط الإستراتيجي تتجلى في إعداد المخطط. ذلك أن الإشراك عملية أساسية من أجل انخراط الجميع في مسلسل التنمية داخل الجماعة، وإن ذلك الانخراط يمكّن الجماعة والسكان من مواصلة العمل في التنمية، من حيث إعدادُ المخطط ومنهجه، مادام الإعداد يستحضر التشخيص الترابي الذي يمكّن من معرفة المشاكل الحقيقية التي يعرفها السكان. وللعلم فقد أُنجز تشخيص في جماعة أيت ولال، استخلصت منه مؤشرات مكنت من تسطير الأولويات في مجال التنمية، وتفرض التتبع من أجل معرفة مدى تحقيق أهداف المخطط، في مدى زماني معين، معلوم في ممارسة التخطيط، يضاهي واحدة من الفترات المعتمدة في المخططات، ثلاث سنوات، أو خمسة.. وبدا أن جماعة أيت ولال رائدة في هذا المجال. ومند بداية سنوات 2000، والجماعة تشتغل بهذه المنهجية [هذا المنهج]، والتي خالها المتدخل مرجعا بالنسبة للإدارة المركزية [لوزارة الداخلية في الغالب]، وبالنسبة للفاعلين [الماهنين] جميعهم في مجال التنمية والتخطيط. ولا تنمية بدون تخطيط. ومرد وجوب التخطيط في نظره إلى قلة الموارد، وكثرة الحاجات. فلا مناص، لتعذر إنجاز كل شيء دفعة واحدة، من العمل بالأولويات، وممارسة الفعل التنموي بالدفعات. ولقد نجحت التجربة لتوافر بعض المميزات بالمنطقة، من ذلك التضامن الذي يسود في المجتمع القبلي، والتلاحم من أجل قضية ما تخص القبيلة، والتعامل الجدي مع الوعود. وإنها لثقافة راسخة في المنطقة، وجب العمل بها، لأنها تبطن القيم الواجب استحضارها في الفعل التنموي. وبالرجوع إلى مبادئ برنامج الجماعة صديقة الأطفال نلفي خصلة أخرى حسنة، مهمة لنجاح التجربة، تكمن في التفاعل الإيجابي بين السكان والمجلس الجماعي، والاحترام السائد بين جميع الفئات الاجتماعية: الرجل يحترم المرأة والعكس صحيح، وتربط بين الأباء والأبناء علاقة احترام راقية. وكلها خصل ومسلكيات مساعدة على نجاح التجربة. ولقد حان وقت الاجتماع لدراسة مشروع الجماعة الترابية أيت ولال بتنسيق مع السيد عامل إقليم زاگورة [تازاگورت]، دراسة تستغرق إمكانية دعم المشروع، وإمكانية تعميم تجربة الجماعة صديقة الطفل، لبث هذه المفاهيم والقيم، بالمنطقة. وأعطيت الكلمة عقب ذلك للسيدة رئيسة اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات، لتشكر، في البدء، باسم اللجنة المذكورة السيدة ريجينيا ممثلة اليونسيف بالمغرب، ورئيس الجماعة الترابية أيت ولال، الذي بادر مطالبا اللجنة بتوقيع اتفاقية شراكة وتعاون مع المجلس الجماعي للجماعة الترابية أيت ولال. وكدأبها ودت التعريف ثانية باللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، ذلك أن معظم الوجوه التي جلست أمامها كانت مشاركة في اللقاء التواصلي مع رؤساء المصالح الإقليمية والجماعات المحلية بإقليم زاگورة [تازاگورت] الذي صادف مساء يوم الجمعة 20 من شهر دجنبر من السنة الماضية 2013، وهو اللقاء الرابع من نوعه، علما أن لقاءات تواصلية نظمت بالأقاليم ورزازات، وتنغير ، والرشيدية، ابتغاء التفكير في صيغة لتنزيل الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان. وبعد تعريفها باللجنة المذكورة ومجال اشتغالها، بما هي إحدى الأليات التابعة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان. ولأنها –اللجنة- تعمل وفق ما تقتضيه سياسة القرب، فإن طرق باب الجماعة الترابية يكون في البداية. وعادت لتشير إلى الأجواء الإيجابية، على الصعيد الوطني، والتي استصحبها صدور دستور 2011 بالمغرب، لاسيما وأنه دستر مؤسسات الحكامة، ومن ضمنها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، المدعم ب13

لجنة جهوية، مدعوة لضمان العمل عن قرب، في مجال ترابي محدد. وبينت مجال اشتغال اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان الترابي الذي يغطي أربعة أقاليم إدارية، زاگورة [تازاگورت]، وورزازات، وتنغير، والرشيدية، وأبرزت مجال اشتغالها الموضوعاتي، حماية حقوق الإنسان والنهوض بها، وإثراء الفكر والحوار فيها. وأفصحت عقب ذلك أنه من ثمرة اللقاءات التواصلية اكتشاف الجماعات صديقة الأطفال والشروع في ربط الاتصال معها، فكان في البدء توقيع اتفاقية شراكة وتعاون مع جماعة صديقة الأطفال، جماعة أوسلسات الترابية بإقليم ورزازات يوم الإثنين 23 من شهر دجنبر من السنة الماضية، وتلك بداية مبشرة بمستقبل واعد في إعمال حقوق الطفل، وقد تلتها مناسبة يومه، والتي أتت نتيجة مسلسل من التواصل.

وقدم المستشار إبراهيم بوسعيدي، بصفته أحد أعضاء المجلس الجماعي للجماعة الترابية أيت ولال بإقليم زاكورة، ومكلفا بملف الطفل والشباب، عرضا سمته «مسلسل التخطيط وتفعيل مبادرة «جماعة صديقة للأطفال والشباب»، أشار فيه السيد إبراهيم، إلى أن عرضه يتناول محورين: مسلسل التخطيط الإستراتيجي التشاركي بالجماعة، ومحور تفعيل مبادرة الجماعة صديقة الأطفال والشباب. ورأى أن لا جرم من التذكير في البداية، ولو بإيجاز، ببسط معطيات حول الجماعة، وكيف تشتغل قبل التجربتين، والذي ستحصل الإشارة إليهما فيما سيأتي.

أولا، تعد جماعة أيت ولال محدثة تنفيذا للتقطيع الإداري لسنة 1992، مساحتها 902 كيلومترا مربعا،يقطن بها 10554 نسمة منهم 4998 أنثى، و4783 طفلا منهم 2348 أنثى، وخلص من ذلك إلى الإفصاح ضمن جدول مبين، أن نسبة الأطفال، أقل من 18 سنة، بجماعة تناهز 45 من المئة من سكان الجماعة، وإذا انضاف إليهم أطفال ما بين 18 سنة من العمر، و24 سنة سترتفع النسبة إلى 62 في المئة، وبالتالي، فالأطفال والشباب بجماعة أيت ولال الترابية جديرة بالاعتناء والاهتمام، لذلك صح توجيه مجهودات الجماعة إلى هذه الفئة.

ولم يتردد السيد إبراهيم عقب ذلك إلى إلقاء نظرة عن وضع الجماعة الترابية ايت ولال في مرحلة ما قبل تجربة «جماعة صديقة الأطفال والشباب»، وكيف اشتغالها. لقد سادت العشوائية، طمعا في جبر الخواطر وإرضاء الأشخاص، وانعدمت الرؤية الإستراتيجية وطغى العمل بدون مخطط جماعي، وضعُفت الكفاءات والقدرات في مجال التخطيط، وغابت آليات / أدوات البرمجة والتتبع والتقييم، ولقد انجر عن ذلك كله ضعف الفعالية وتشتيت المجهودات. وود الإشارة إلى بزوغ، وقتها، نجم البرنامج القروي للتعاون بين الحكومة المغربية ومنظمة اليونسيف ما بين 1997 و2001. وفي تلك الفترة اكتشف البرنامج بالتعاون مباشرة مع بعض جمعيات المجتمع المدني، دون مشاركة الجماعة، وبعد المراجعة نصف المرحلية سنة 1999 في لقاء نظم بمركز بوزنيقة تبين جليا ضرورة انخراط الجماعة المحلية في البرنامج، ضمانا لتعميم التجربة، التي عسر تعميمها وقتها في 36 ألف تجمع قروي بالمغرب. وبحكم قرب الجماعة من التجربة، وبحكم اختصاصها في مجال التنمية، حصل اختيار جماعة أيت ولال إلى جانب أربع جماعات أخرى لتقود التخطيط الإستراتيجي التشاركي، ومنذ ذلك الوقت نشأ التخطيط التشاركي في الجماعي كوسيلة لعقلنة المستقبل، نشأ عبر ثلاثة مراحل: امتدت المرحلة الأولى ما بين 2002 -2006، وطبعتها مواكبة الأطفال بالوسط القروي، وحدث، عملا بتوجهات ترتكز على المقاربة التشاركية، على الخصوص، وتشكلت لجنة جماعية تتكون من المنتخبين، والموظفين الجماعيين، والمصالح الخارجية، وفعاليات المجتمع المدني. ولقد استفادت من برنامج تكويني هدفه التخطيط، وحسناته تأهيل الكفاءات وإعمال المقاربة التشاركية، والتخطيط الاستراتيجي، وإعمال الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل. ومن ثمرة التكوين أن تمكن اللجنة من إنجاز مونوغرافيا الجماعة الترابية أيت ولال، والقيام بتشخيص تشاركي في تراب الجماعة، وكان تحديد مواضع التدخل بالجماعة الترابية أيت ولال، في مجال الطفل، وحصل إنشاء شبكات المؤشرات، وتوجيه المخطط للعمل على حقوق النمو والبقاء. وباختصار، كان التخطيط منذ البدء تخطيطا وفق المقاربة الحقوقية التي قضت تحديد مجالات التدخل وفق محاور الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، وتحليل الحاجيات وفق شبكة المؤشرات، دون إغفال حقوق المشاركة والحماية، وكان ذلك العمل أول مشروع حول الطفل. و حصل في الفترة الأولى ما بين 2002 -2006، إعداد مشروع المخطط التنموي لفائدة الطفل الذي عرض للتصديق في طاولة اجتماع المجلس الجماعي للجماعة الترابية أيت ولال في شهر غشت من عام 2003. أشار إلى الميزانية المبرمجة في الفترة الثانية، وضمنها مساهمة الجماعة بنسبة 6 في المئة، ومساهمة اليونسيف ومشاركة مشاركين آخرين، وهي – الميزانية- التي مكنت من إنجاز 73 مشروعا من بين 83 مشروعا في المخطط. ولقد عرض جدولا حاويا كل المعطيات الرقمية ذات الاتصال بالفترة، وما قبلها للتمكين من إجراء المقاربة ومن

الاستخلاص مدى للتخطيط الإستراتيجي من أهمية في التنمية المحلية، ومدى وجوب الانخراط في التخطيط الإستراتيجي.
المرحلة الثانية من التخطيط الإستراتيجي التشاركي استغرقت ما بين 2007-2010 والمرحلة الثالثة تغطي ما بين 2011-2016.
ولئن كان من مكتسبات المرحلة الأولى الحصول على كفاءات محلية ومؤهلات في مجال التخطيط، ومصادقة مؤشرات محسنة في (حقوق البقاء والنمو)، والتمكن من نظام معلوماتي جماعي مساعد، وتلك مؤهلات مكنت الجماعة من الدخول السليم في المرحلة الثانية والثالثة، فإن مخططي 2007-2010 و2011-2016، كانا لتثمين مكتسبات المرحلة الأولى 2002-2006، والاستمرار في تحسين مؤشرات حقوق البقاء والنمو والمعتمدة أساسا في المخطط الأول، وتأهيل الكفاءات المحلية عبر تكوينات إضافية وخصوصا التكوين حول المقاربة المبنية على النتائج، والتكوين حول التتبع والتقييم. وكانا أيضا لتحسين مؤشرات المشاركة والحماية وتثمينها، وذلك من خلال إرساء خلايا الحماية في جميع المؤسسات التعليمية، ومواكبة مشاريع المؤسسات التعليمية (GQ، مجلس التدبيرCGE)، وتأمين المؤسسات التعليمية ومحيطها حيث جرى التحصين بالأسوار في أغلب مؤسسات الجماعة، والاعتناء بالماء الشروب وإيصاله إلى جميع المدارس والنقط العمرانية بالجماعة، وتنظيم الحملات التحسيسية حول النظافة والتطهير، والاعتناء بالرياضة والترفيه، يشار في ذلك إلى الشروع في بناء المركب الرياضي بالجماعة، مركب موضع أجمو، وبرمجة مركب رياضي ثاني بالتجمع ملال بالجماعة.
ذلك ما ورد في مسلسل التخطيط الأول بالجماعة، وأما المسلسل الثاني فيتعلق بمبادرة الأطفال والشباب، وبما أن المبادرة دعم للتجارب السابقة، ومجال لإعمال حقوق الأطفال والشباب، حصل توقيع ميثاق الالتزام، بمناسبة الذكرى العشرين للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل نونبر 2009، ولتفعيل هذه المبادرة، قامت الجماعة بإرساء ميكانزمات الحكامة أولا، وذلك بإحداث المجلس الجماعي للأطفال والشباب: (CDE ، برنامج العمل...)، وجريان الشخص المرجعي لحقوق الطفل والشباب، والحصول على المنتخب المكلف بملف الطفولة والشباب، وتشكيل لجنة التنسيق والالتقائية وإعداد الخطة المندمجة للطفولة والشباب، وإصدار التقرير الدوري، وتحيين النظام المعلوماتي، وتحليل الميزانية. ونتج عن ذلك نمو مؤشرات التنمية، وعرض أمثلة لذلك في الجدول. وحصل إرساء الحكامة أيضا من خلال تشكيل المجلس الجماعي للأطفال والشباب، المجلس الذي استفاد من دورات تكوينية، وخصوصا الدورة التكوينية حول الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، وجرت مواكبة المجلس لإعداد برنامج عمله، ثم عين المكلف بملف الطفولة والشباب بالجماعة، وتأسست عقب ذلك لجنة التنسيق والالتقائية، التي تشكل تحديا بالنسبة لنا، وأعدت الخطة المندمجة للطفولة، التي رجعت وأسست على المخطط الجماعي للتنمية، والبحث التشاركي حول وضعية الشباب بالجماعة، والبحث حول التعليم الأولي بالجماعة، والبحث حول الأنشطة الترفيهية بالجماعة، وكذا التقرير الدوري الأول حول الأوضاع الحقوقية للأطفال والشباب بالجماعة. وقد صدر التقرير الدوري الأول، ووقع تحيين النظام المعلوماتي، وتحليل الميزانية. ذلك أن الجماعة استفادت من تكوين حول تحليل ميزانيات الجماعات المحلية. وقد مكّن التكوين ، حسب السيد إبراهيم، الموظفين والمستشارين من تحليل ميزانية الجماعة وقد خصصنا 25 في المئة من ميزانية الجماعة لإعمال حقوق الطفل والشباب بالجماعة. وقد عرض جدولا مضمنا لمؤشرات ذات دلالة في التجربتين، ورسوما بيانية. وعرض في الأخير الأفاق والتحديات تفعيل هياكل الحكامة: المجلس الجماعي للأطفال والشباب، ولجنة التنسيق والالتقائية، ولجنة المساواة وتكافؤ الفرص، ونشر ثقافة حقوق الإنسان بتعاون مع الأندية التربوية، وبتعاون مع المكتب الإداري الجهوي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، وإدماج مؤشرات تهم الشباب ضمن النظام المعلوماتي. وهناك إكراهات تواجه المبادرة، من ذلك بعد المصالح الخارجية عن موضع التجربة، مما يؤثر سلبا على لجنة التنسيق والالتقائية، ويكمن الإكراه الثاني في شساعة الجماعة وتشتتها، وهناك قلة الموارد البشرية بالجماعة.
وتحدث صاحب العرض عن الأفاق وخالها تكمن في ما يلي:
- تفعيل هياكل الحكامة : CCC، CCEJ و CPEC،
- تفعيل برنامج أنشطة الترفيه بتعاون مع الأندية التربوية،
- نشر ثقافة حقوق الانسان بتعاون مع CRDH ،
- إدماج مؤشرات تهم الشباب ضمن النظام المعلوماتي
وعقب هذا العرض حصل عرض مضامين اتفاقية الشركة بين المجلس الجماعي أيت ولال واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات. وقبل عرض بنود الالتقائية جرت الإشارة إلى أسس التواصل بين الطرفين، والذي جرى عن طريق المراسلات الإدارية

التي استحضرت برنامج التعاون بين الحكومة المغربية ومنظمة اليونسيف ورامت دراسة إمكانية توقيع اتفاقية الشراكة المذكورة من أجل نشر ثقافة حقوق الإنسان (المراسلة بتاريخ 03 من شهر شتنبر من عام 2013)، وجرى أن دعت الجماعةُ اللجنة للمشاركة في أشغال اليوم التحسيسي يوم 23/09/2013، لكن اللقاء أجل إلى يوم غير معلوم، وأخيرا توصلت اللجنة بمراسلة تحمل نبأ عقد نشاطه توقيع اتفاقية الشراكة والتعاون بين المجلس الجماعي لجماعة أيت ولال الترابية، واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات. وبناء على النية المعبر عنها في اجتماع اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات الذي صادف الدورة الخامسة يوم 07 من شهر شتنبر من العام الماضي 2013، حصل قبول الطلب.

تسعى الاتفاقية إلى وضع إطار عام للتعاون والشراكة بين اللجنة الجهوية لحقوق الانسان الرشيدية - ورزازات والجماعة الترابية وسلسات في مجال النهوض بثقافة حقوق الإنسان، وذلك من خلال إدماج المقاربة الحقوقية ومقاربة النوع الاجتماعي في المخطط الجماعي للتنمية، وتتبع أنشطة مشتركة وبرامج وتقويمها، مع التوظيف المشترك لإمكاناتهما المادية والمالية والبشرية لتحقيق الأهداف المشتركة. ويبدو أن بعضها يكمن في الانخراط بشكل تشاركي لدعم قدرات المتدخلين في مجال تقوية الشعور بالمواطنة والنهوض بثقافة بحقوق الإنسان المساهمة في تنمية الوعي بالحقوق الأساسية للإنسان وحقوق المواطنين والمواطنات وواجباتهم. وقد تروم تنظيم تظاهرات مشتركة تتخللها أنشطة ثقافية واجتماعية وفنية إشعاعية تهدف إلى النهوض بالمواطنة وحقوق الإنسان. ولم يُغفل توفير مناخ ملائم يساعد على اندماج الأطفال والشباب في المجتمع، بتراب الجماعة أيت ولال. ويعد تطبيق اتفاقية حقوق الطفل والحقوق المتعلقة بالشباب على المستوى الذي يحقق آثار كبيرة على الأطفال والشباب، من الأولويات الحاضرة في الاتفاق. وأما ضمان مشاركة متقدمة للأطفال والشباب في تدبير الشأن المحلي بالجماعة الترابية أيت ولال، والنهوض بثقافة حقوق الإنسان بها، ودعم إستراتيجية الجماعة لحقوق الأطفال والشباب، فمن العناصر الأساسية لإنجاح التجربة. واتفق الطرفان على إعداد تقارير دورية وموسمية حول واقع الطفل بالجماعة، والمساهمة في تفعيل برنامج العمل المشترك حسب ما تسمح به الإمكانات المادية والإدارية، والحرص على تعزيز التنسيق المشترك مع أندية التربية على المواطنة وحقوق الإنسان وتوفير الإمكانيات لتسهيل عملها. ذلك ما برز متفق عليه بين الطرفين. وكل يراوده الأمل أن يكون الوعد مفعول.

التأكيد على ضرورة تبني مقاربات شمولية ومندمجة تساهم في الحد من كافة أشكال العنف في حق المرأة (ندوة دولية)

الرباط/ 30 يناير 2014 (ومع) أكدت المداخلات الافتتاحية لندوة دولية نظمت اليوم الخميس بالرباط حول موضوع " الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب"، على ضرورة تبني مقاربات شمولية ومندمجة تساهم في الحد من كافة أشكال العنف في حق المرأة.

وأكدت وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية السيدة بسيمة حقاوي في كلمة تليت بالنيابة عنها، خلال هذا اللقاء الذي ينظمه **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** بتعاون مع ائتلاف ربيع الكرامة، أن نجاح العمل الوطني في مجال مناهضة العنف ضد النساء رهين بتوافق كل الإرادات الحكومية والسياسية والمجتمعية، وعملها بشكل مشترك على تكثيف الجهود لمحاربة العنف عبر العمل على تنسيق المسؤوليات ودعم التقائية المبادرات.

وأشارت إلى أن المبادرات التي تتخذها الوزارة من أجل التصدي لظاهرة الإفلات من العقاب والتمييز، تدخل في إطار السعي لجعل الإجراءات المتخذة حكوميا من أجل مناهضة العنف ضد النساء، ترقى إلى مستوى سياسة عمومية مواطنة أساسها مبادئ حقوقية عميقة مرتبطة بترسيخ المساواة.

وأوضحت السيدة الحقاوي ، في الكلمة التي تلتها السيدة فاطمة الزهراء باباحمد مستشارة الوزيرة، أن الرهان المطروح يهم الرفع من الوعي بحقوق المرأة ومركزية المساواة والإنصاف، مؤكدة على أن المقاربة القانونية لوحدها غير كافية إذ يتعين أيضا التركيز على التربية والتحسيس والتوعية، وذلك في إطار الشراكة بين الدولة وباقي المتدخلين، وعلى رأسهم منظمات المجتمع المدني، في سبيل تطوير آليات رصد الظاهرة وطنيا، وكذا المساهمة بشكل فعال في تحديد معايير مضبوطة ل"مسالك رعاية المرأة المعنفة ".

وذكرت بأن المغرب قطع أشواطا هامة في اتجاه ترسيخ المساواة ومحاربة العنف ضد المرأة، "غير أن الطريق مايزال بحاجة الى بذل المزيد من الجهد والتعاون والتنسيق بين مختلف الفاعلين".

واستعرضت كذلك مختلف محاور الرؤية الشمولية المندمجة للوزارة، والتي تشمل على الخصوص التخطيط الاستراتيجي المدمج للمساواة، واستثمار الأرضيات التقييمية المنجزة وتفعيل المقاربة الوقائية التربوية والتحسيسية، فضلا عن التأسيس المؤسساتي لبنيات أساسية في مكافحة التمييز والعنف ودعم الترسانة التشريعية، ودعم مراكز الاستماع لتعزيز التكفل بالنساء ضحايا العنف.

من جهته، أبرز الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان السيد محمد الصبار أن مبادرة تنظيم هذ اللقاء الدولي، تأتي في سياق نقاش مفتوح بمناسبة قيام وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية بإعداد مشروع قانون يتعلق بالعنف ضد النساء، وفي أفق إعداد المجلس لاقتراحات في الموضوع وفق مقاربة تشاركية، موضحا أن المجلس يسعى للمساهمة في جهود مراجعة النصوص القانونية التي تكرس العنف ضد النساء بالارتكاز على التزام المغرب بحماية منظومتي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والنهوض بهما، واعتماد المساواة بين الجنسين.

واعتبر أن الوزارة قامت بإعداد مشروع القانون ضد العنف، في مواجهة استفحال ظاهرة العنف ضد النساء، واستجابة للمطالب الملحة للمجتمع المدني، وذلك "في ظرف يسجل فيه أن الإطار التشريعي الوطني مازال ينطوي على عدة أشكال من التمييز ولا يعكس روح ومقتضيات دستور 2011 ولا الالتزامات الدولية للمغرب ".

وأضاف أن اللقاء يشكل مناسبة لتدارس الموضوع وفق مقاربة تضع العنف في إطاره المتعدد الأبعاد وعلاقاته بالاستراتيجيات والسياسات العمومية، وذلك لملاءمتها نصا وروحا مع دستور 2011 مع الاستئناس بتجارب الدول في المجال، منوها بجهود الوزارة من أجل تكسير الصمت حول العنف ضد النساء، ومؤكدا استعداد المجلس الانخراط في جهود ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية في ضوء التزامات المغرب.

من جانبها، تطرقت منسقة تحالف ربيع الكرامة السيدة أسماء المهدي إلى الدور الذي يضطلع به الائتلاف، باعتباره قوة اقتراحية، في بلورة مذكرات تعكس الرؤية والمطالب الأساسية للجمعيات الحقوقية النسائية إزاء القانون الجنائي والنظام القضائي، وكذا مشروع القانون المتعلق بمكافحة العنف المبني على النوع، معتبرة أن النهوض بوضعية النساء يشكل أيضا ركنا أساسيا في سياق تفعيل مشروع مجتمع حداثي وديمقراطي باعتباره خيارا استراتيجيا للمغرب.

وأكدت على ضرورة تأهيل منظومة العدالة في مجال المساواة بين الجنسين، وحماية النساء من العنف المبني على النوع، مستعرضة إحصائيات الدراسة الوطنية للمندوبية السامية للتخطيط حول انتشار العنف إزاء النساء والتي تشير إلى أن 62ر8 بالمائة من النساء تعرضن للعنف ، خلال الأشهر الـ12 التي سبقت الدراسة، 55 بالمائة منها حالات عنف منزلي.

وتناقش أشغال اللقاء، الذي يعرف على الخصوص مشاركة وزيرة الأسرة والشؤون الاجتماعية والتضامن الوطني والأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص المسنين بدولة البنين إلى جانب خبراء مغاربة وأجانب، محاور تهم على الخصوص "واقع العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في الممارسة والقانون" و"التجارب الدولية في مجال مكافحة العنف على أساس النوع الاجتماعي: الوقاية والحماية" (اتفاقية مجلس أوروبا حول منع العنف ضد النساء وتجربة البنين في المجال) و"تعزيز مكافحة العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في المغرب: المشاريع والرؤى الموجودة"، (مشروع القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، وتقديم رؤية ومقترحات المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومذكرة تحالف ربيع الكرامة)، فضلا عن تنظيم مائدة مستديرة حول المشاريع والرؤى بمشاركة برلمانيات من مختلف الأطياف السياسية.

http://www.menara.ma/ar/2014/01/30/1000087-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A3%D9%83%D9%8A%D8%AF-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%B6%D8%B1%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%AA%D8%A8%D9%86%D9%8A-%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%B4%D9%85%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%85%D9%86%D8%AF%D9%85%D8%AC%D8%A9-%D8%AA%D8%B3%D8%A7%D9%87%D9%85-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF-%D9%85%D9%86-%D9%83%D8%A7%D9%81%D8%A9-%D8%A3%D8%B4%D9%83%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81-%D9%81%D9%8A-%D8%AD%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D9%86%D8%AF%D9%88%D8%A9-%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9.html

ندوة دولية بالرباط حول الإفلات من العقاب والتمييز المبني على النوع

شدد المشاركون في ندوة دولية، نظمها **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** وائتلاف ''ربيع الكرامة''، أمس الخميس بالرباط، حول موضوع ''الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب''، على التعجيل بإصلاح القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية وذلك من أجل ملاءمتهما نصا وروحا مع الدستور، ومع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب.

وشارك في الندوة كل من رشيدة منجو، المقررة الأممية الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة، وماري لورانس سرانون سوسو، وزيرة الأسرة والشؤون الاجتماعية والتضامن الوطني والأشخاص في وضعية إعاقة والأشخاص المسنين بدولة البنين، وجوردانا غاسمي، خبيرة بمجلس أوروبا. واعتبر المشاركون أن الإستراتيجيات والسياسات العمومية المطبقة حتى الآن لم تستطع أن تؤثر أو تخفف من وقع ظاهرة العنف ضد المرأة.

وأبرزوا أن الإطار التشريعي الوطني ''مازال ينطوي على أشكال من التمييز، ولا يعكس روح مقتضيات الدستور ولا الالتزامات الدولية للمغرب في مجال مكافحة التمييز والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي''، مضيفين أن ''التشريع الجنائي لا يتضمن ما يكفي من التدابير اللازمة والكفيلة بحماية النساء، كما لا يأخذ بعين الاعتبار خصوصية هذا العنف''.

ونوه محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، بهدف الندوة وسعي المنظمين إلى تبادل الأفكار حول الدروس المستفادة من أشكال التعبئة والتجارب الدولية في مجال مكافحة الإفلات من العقاب بالنسبة لممارسي العنف ضد النساء والفتيات، معربا عن استعداد المجلس للمشاركة في المسار الجاري المرتبط بإعداد واعتماد قانون لمكافحة العنف ضد النساء ودعمه، تماشيا مع التعاريف الدولية التي يلتزم بها المغرب.

كما أكد الصبار على استعداد المجلس للمشاركة في تحليل كيفية معالجة العنف ضد النساء في الإطار القانوني الوطني، وتحديد الثغرات والقيود من حيث العقوبة والحماية والوقاية من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، مذكرا بمجهودات المغرب من أجل التصدي لظاهرة العنف ضد النساء.

من جهتها، قالت فاطمة الزهراء باباحمد، مستشارة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، إن المجهودات المبذولة في مجال محاربة العنف ضد النساء'' فشلت، ولم تنجح في تقليص هذه الظاهرة''، مرجعة سبب الفشل إلى عوامل عدة، منها ثقافة التمييز الذي يطرح رهان الرفع من مستوى الوعي بحقوق المرأة، وعجز الترسانة القانونية، فضلا عن السلوك المدني المثالي الذي لم ينجح بعد في التصدي لهذه الظاهرة.

وأبرزت أن ''مؤشرات هذه الظاهرة مقلقة''، معلنة أن نجاح العمل الوطني في التصدي لها رهين بتوافق كل الإرادات، وتكثيف الجهد المشترك ودعم التقاء المبادرات''، وأن المقاربة القانونية ''غير كافية، ويجب أن تضاف إليها العديد من المقومات المتعلقة بالتربية''.

بدورها، أعلنت أسماء المهدي، منسقة تحالف ربيع الكرامة، أن النظام القضائي في حاجة إلى إعادة التأهيل في مجال المساواة بين الجنسين، وفي مجال حماية المرأة، وضمان جميع حقوقها، معتبرة أن ''عدم الأخذ بعين الاعتبار لهذه القضايا في أوراش الإصلاح ستخلف الموعد مع التاريخ''.

وأوضحت أن البحث الوطني حول انتشار هذه الظاهرة من طرف المندوبية السامية للتخطيط سنة 2011، يظهر أن 62،8 في المائة من النساء تعرضن للعنف بشكل أو بآخر.

وتجدر الإشارة إلى أن الندوة عرفت مشاركة العديد من الفاعلين الحقوقيين والمؤسساتيين والسياسيين والخبراء المعنيين بالموضوع، وتميزت بتنظيم النقاشات وفق ثلاثة محاور تهم ''واقع العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في الممارسة والقانون''، و''التجارب الدولية في مجال مكافحة العنف على أساس النوع الاجتماعي: الوقاية والحماية''، و''اتفاقية مجلس أوروبا حول منع العنف ضد النساء وتجربة البنين في المجال''، و''تعزيز مكافحة العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي في المغرب''، فضلا عن تنظيم مائدة مستديرة حول المشاريع والرؤى الموجودة بمشاركة برلمانيات.

http://www.marocpress.com/almaghribia/article-385742.html

"الصيار"الحقوقي و "العلوي" الصحافي في ضيافة أبي رقراق ضمن سلسلة اللقاءات الثقافية والفكرية والإبداعية لشهر فبراير

ضع إعلانك هنا

J'aime 0
شارك الخبر مع أصدقائك

في إطار سلسلة اللقاءات الثّقافية والفكرية والإبداعية لشهر فبراير المندرجة ضمن أنشطة بلورة مشروع ملف ترشيح سلا لتصنيفها تراثا وطنيا وعالميا، تنظم جمعية أبي رقراق

يوم الخميس 6 فبراير 2014 لقاء مفتوحا مع الأستاذ محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان في موضوع :" التجربة المغربية في مجال العدالة الانتقالية"

على ضوء التجارب الوطنية في العالم" من تنشيط الأستاذ المحامي محمد اشماعو .

ويلتقي المهتمون بمجال الصحافة خصوصا ، والتعبير الإعلامي عموما ، مع الأستاذ مصطفى العلوي قيدوم الصحافيين المغاربة في جلسة مفتوحة " الصحافة المغربية بين الحرية والمسؤولية " من تنشيط الدكتور زكي مبارك .وذلك يوم الخميس 13 فبراير 2014 .

ينطلق اللقاءان في الرابعة والنصف بعد الزوال بالمقر المركزي لجمعية أبي رقراق حي المنزه بطانة – سلا.

http://www.halapress.com/details-13050.html

وزراة الداخلية تمنع ندوة فكرية لجمعية حقوقية

طالب **المنتدى المغربي للديمقراطية وحقوق الإنسان، منظمة غير حكومية تعنى بحقوق الإنسان، في رسالة بعث بها إلى كل من وزير العدل والحريات ووزير الداخلية** ورئيس وأمين عام المجلس الوطني لحقوق الإنسان **بفتح** تحقيق لكشف المسؤولين المتورطين في منع العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان من تنظيم ندوة حقوقية فكرية بمدينة آسا وترتيب الجزاءات القانونية والإدارية.

وأكد المنتدى ذاته في هذه الرسالة التي حصل "عدالة جوست" على نسخة منها أنه تابع باستياء بالغ القرار الإداري الذي وصفه بالمتخلف والذي اتخذه باشا مدينة آسا القاضي بمنع فرع العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان من تنظيم ندوة وذلك يوم السبت 25 يناير 2014 من تأطير وفد من المكتب المركزي مكون من عبد الرزاق بوغنبور وحسن علوض وحسن خالدي برئاسة رئيس العصبة محمد زهاري.

وذكر أن هذا المنع يأتي في سياق وضع حقوقي تراجعي يتميز بتدهور واقع الحريات العامة، وعلى رأسها الحق في التنظيم والتظاهر والاحتجاج السلمي، في مقابل ذلك تعمق مختلف مظاهر الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. "التدخلات الأمنية القوية ضد جميع محاولات الاحتجاج وأشكال التعبير "الطلبة-نساء ورجال التعليم- حركات المعطلين- المدافعين عن حقوق الإنسان ...وممارسة الشطط في استعمال السلطة.

وحيى الحضور الحقوقي النوعي للعصبة العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان، واستنكر بقوة قرار المنع التعسفي الصادر عن باشا مدينة آسا واعتبره شططا في استعمال السلطة ومصادرة واضحة ومفضوحة لحق فرع العصبة الدستوري في ممارسة أنشطتها التنظيمية والفكرية والإشعاعية بكل حرية.

وأوضح أن قرار منع الندوة الحقوقية الفكرية من طرف الباشا بشكل شفوي غير معلل، ودون قرار قضائي، وهو لم يكن قانونيا ولا دستوريا، لأنه صدر عن جهة غير مختصة في تجاوز للقضاء الذي له كامل الاختصاص القانوني في المنع، مع ما يشكل ذلك من استمرارا لمظاهر انتهاكات حقوق الإنسان.

ودعا القضاء للتدخل للحد من الشطط الذي تمارسه السلطات الإدارية والأمنية بعدد من المدن والمناطق التي تقوم بمنع ومصادرة حق الجمعيات في التنظيم، في ضرب للالتزامات الحقوقية الدولية للمغرب ولضمانات دستور 1 يوليوز خاصة المرتبطة بالعمل الجمعوي والحق في تأسيس الجمعيات.

http://www.watan24.net/b_%D9%88%D8%B2%D8%B1%D8%A7%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%A7%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%A9%20%D8%AA%D9%85%D9%86%D8%B9%20%D9%86%D8%AF%D9%88%D8%A9%20%D9%81%D9%83%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D9%84%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%A9%20%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D8%A%D8%A9_9863.html

بيان تضامني مع " إبا إجو" لجمعية إنصاف للمرأة والطفل والأسرة بتيزنيت

يناير 31 2014

By تيزبريس Tizpress

اخبار محلية

توقف المكتب الإداري لجمعية إنصاف للمرأة والطفل والأسرة بتيزنيت في اجتماعه المنعقد يوم الأربعاء 29 يناير 2014 والمتزامن مع تفاعلات قضية أسرة العجوزين، السيد حماد الوزاني وزوجته " إجو" المعتصمين أمام المحكمة الابتدائية بتيزنيت منذ أيام، وذلك للمطالبة باسترجاع مسكن انتزع منهم ظلما ممن يتهمونه بطردهم منه ضدا على كل القوانين والحقوق المكفولة بالدستور والقانون والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، ـ توقف المكتب ـ عند هذا الملف مستحضرا حجم التضامن الشعبي وتفاعل الهيآت الحقوقية والسياسية والنقابية وجمعيات المجتمع المدني مع المحنيين كما كان ذلك في الوقفة التضامنية والمسيرة العفوية التي شاركت فيها ممثلات عن الجمعية، وناقش أعضاء المكتب المعطيات المتوفرة لدى الجمعية حول الملف من وثائق وتصريحات الضحيتين وما راج حول الملف إعلاميا.

وبناء عليه فإن المكتب يعلن للرأي العام الوطني والمحلي ما يلي:

1. **تضامن جمعية إنصاف للمرأة والطفل والأسرة بتيزنيت مع الأسرة المتضررة خاصة من حيث ما تعانيه في معتصمها .**
2. **مطالبة الجمعية وزارة العدل بالتعجيل بفتح تحقيق جدي في خلفيات احتجاج هذه الأسرة واعتصامها، وكذا احتجاجات ما بات يعرف بتنسيقية ضحايا نفس المتهم من طرف المعتصمين.**
3. **قرار الجمعية متابعة الملف من خلال:**

- **مراسلة السيد وزير العدل والحريات.**
- **مراسلة السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية.**
- **مراسلة رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.**

4. **استعداد الجمعية وأعضائها المشاركة في كل الفعاليات التضامنية والاحتجاجية الهادفة إلى التحسيس بمظلومية المقهورين والمستضعفين من الأسر ضحايا لوبيات الفساد.**
5. **تأكيد الجمعية على أن القانون ومبادئ العدالة والإنصاف وحدها الكفيلة بضمان العيش الكريم والاستقرار لكل المواطنين.**

عن المكتب الإداري

http://www.tizpress.com/?p=28284

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يستعرض بالأمم المتحدة أهم خصوصيات التجربة المغربية في مجال العدالة الانتقالية

استعرض المجلس الوطني لحقوق الإنسان، يوم الخميس بمقر الأمم المتحدة في نيويورك، "ما يميز التجربة المغربية في مجال العدالة الانتقالية، مقارنة مع الممارسات المعتمدة في هذا المجال ببلدان أخرى".

وأكدت السيدة نعيمة بنواكريم، عضوة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن هيئة الانصاف والمصالحة التي تم إنشاؤها سنة 2004 كانت "تتويجا لمسلسل الاصلاحات الذي انخرطت فيه المملكة منذ بداية التسعينيات، قبل أن يتم تعزيزه مع بداية الألفية الثانية، والذي ركز على الإشكاليات المركزية من وجهة نظر حقوق الإنسان".

وجاءت مداخلة السيدة بنواكريم في إطار حفل تم تنظيمه بمناسبة إطلاق الدليل العملي لمسلسل الانتقال السياسي والعدالة والحقيقة والمصالحة بالفضاء الفرنكوفوني في الفضاء الفرنكوفوني، بمبادرة من المنظمة الدولية للفرنكوفونية، وبتعاون مع البعثة الدائمة للمغرب في الأمم المتحدة، ومكتب المستشار الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة الجماعية.

وأوضحت أن التجربة المغربية عكس ما وقع في دول أخرى، "لم تكن تهدف إلى إرساء السلم بالنظر إلى أن المغرب لم يكن في حالة حرب، كما أنها لم تكن عملية تروم إعادة بناء هياكل الدولة، لأن البلاد كانت قد انخرطت بالفعل في مسلسل للإصلاحات التدريجية".

وأضافت أن "المغرب كان قد قطع مع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والممارسات غير الديمقراطية"، مؤكدة أن هذه العملية قد أدت بالفعل إلى "المصالحة السياسية والاجتماعية والثقافية".

وأشارت إلى أن مسلسل المصالحة كان نتيجة "توافق بين إرادات صناع القرار والفاعلين بالمجتمع المدني وضحايا الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان".

وأبرزت عضوة المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن ما "يميز" مسلسل الإنصاف والمصالحة بالمغرب هو "الإدماج التدريجي لمقاربة النوع في أشغال هيئة الإنصاف والمصالحة طيلة فترة عملها"، موضحة أن "إحداث هيئة الإنصاف والمصالحة تم في سياق سياسي اتسم باحتلال قضية حقوق المرأة مكانة مركزية في الخيارات الاستراتيجية للمغرب منذ عام 1999".

وبالنسبة للسيدة بنواكريم، فإن "الدروس الرئيسية التي يمكن استخلاصها من التجربة المغربية تتمثل في أنه لا يمكن الحديث عن مسلسل للعدالة الانتقالية دون تطهير المناخ السياسي، وتحقيق توافق بين الفاعلين في الحقل السياسي والمجتمع المدني، والضحايا" .

حضر هذا الحفل، الذي ترأسه الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة، محمد لوليشكي، بصفته رئيسا لمجموعة السفراء الفرنكوفونيين، ممثلون عن الدول الأعضاء بالأمم المتحدة، ومسؤولون سامون بالأمم المتحدة، من بينهم على الخصوص نائب الأمين العام للأمم المتحدة، أداما ديانغ، والسفير فيليب سافادوغو، الملاحظ الدائم للمنظمة الدولية للفرنكوفونية لدى الأمم المتحدة بنيويورك.

http://www.maroc.ma/ar/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%8A%D8%B3%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D8%B6-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D8%A9-%D8%A3%D9%87%D9%85-%D8%AE%D8%B5%D9%88%D8%B5%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%B1%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%AC%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1

انتقادات دوليَّة لضعف "المتابعة القضائيَّة" لمرتكبي العنف ضدّ المرأة في المغرب

نظَّم كلٌّ من المجلس الوطنيّ لحقوق الإنسان (حكوميّة)، ومنظمة "ربيع الكرامة" (غير حكومية)، ندوة دوليّة حول موضوع "العنف والتّمييز ضدّ المرأة". صباح اليوم الخميس، في الرباط.

وأشار محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطنيّ لحقوق الإنسان، في كلمة افتتاحية له إلى أنّ: "أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، يتابع كل المجهودات الوطنية والدوليّة، المبذولة في مجال مناهضة العنف والتمييز ضد المرأة، من أجل ملائمة التشريعات الوطنية (المغربية) مع الرؤى الدوليّة والأممية".

وأعرب الصبار عن "استعداد المجلس، للتعاون مع أي مبادرة متعلقة بالموضوع، انسجامًا مع روح الدستور المغربيّ، الذي يدعو إلى تحقيق المساواة ونبذ العنف".

من جهتها، انتقدت رشيدة مانجو، المقرّرة الخاصة لدى الأمم المتحدة، في مجال العنف ضد المرأة، ضعف معدل المتابعات القضائية لجناة ومرتكبي أعمال العنف في المغرب، بقولها :"ما يزال مشكل ضعف معدل المتابعة القضائية للجناة قائم في المغرب وفي بلدان كثيرة عبر العالم".

وأشارت المسؤولة الأممية، إلى وجود "مشكل كبير" على مستوى القوانين الوطنية، التي "لم تدرج بشكل دقيق آليات مناهضة لظاهرة العنف والتمييز ضدّ المرأة"، على حدّ قولها.

وذكرت مانجو في المداخلة نفسها، أنها قدمت للأمين العام للأمم المتحدة، بان كيمون، تقريرًا تؤكّد فيه "تأخر الدول الموقعة على اتفاقية مناهضة العنف ضد المرأة، ومن بينها المغرب، في مجال التفعيل الدقيق لاتفاقية مناهضة العنف".

مشيرة إلى أن مشكل التمييز والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعيّ، هو "الأكثر انتشارًا في العالم"، أمام ضعف آليات العقاب وجبر الضرر.

وفي السياق ذاته، أكّدت فاطمة الزهراء باباحمد، مستشارة وزير التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، في مداخلة لها، بلورة الوزارة لاستراتيجية وطنية شاملة، ومتعددة الشركاء، لمناهضة كل أشكال العنف والتمييز ضد المرأة في المغرب.

وأضافت :"إن الاستراتيجية الحكومية بخصوص مناهضة العنف والتمييز ضد المرأة، تركز في جانب منها على التواصل التربوي المستهدف للفئات الاجتماعية المنتجة للعنف"، انتقدت المستشارة "عجز الترسانة القانونية المجرمة للعنف والتمييز ضد المرأة".

وطالبت، أسماء المهدي، منسقة "تحالف ربيع الكرامة"، الحكومة المغربيّة، بـ"تعديل القوانين الجنائية" بشكل يجعلها "أكثر صرامة، وتمنع الإفلات من العقوبة" إزاء مشكل العنف ضد المرأة في المغرب.

وذكرت المهدي : "أن الإحصائيات الرسمية التي قدمتها المندوبية السامية للتخطيط (حكومية) بخصوص ازدياد وتيرة العنف ضد المرأة في المغرب، توحي إلى تفاقم مهول للمشكل، وغياب يكاد يكون تامًّا للحماية القضائية".

وكانت دراسة وطنية رسمية، أنجزتها المندوبية السامية للتخطيط (حكومية)، حول انتشار العنف ضد النساء في المغرب، قد كشف أن "62,8 في المائة من النساء تعرضن للعنف بشكل أو بآخر، خلال الاثني عشر شهرًا التي سبقت إنجاز البحث.

http://www.almaghribtoday.net/also-in-the-news/20140130/194386.html

وصفن التشريعات الخاصة به بأنها "ذكوريّة ومحافظة"

حقوقيات مغربيات يطالبن الحكومة بـ"تعديل شامل" للقانون الجنائي

طالبت ناشطات حقوقيّات مغربيات، مساء الخميس، خلال ندوّة دوليّة في الرباط، بـ"تعديل شامل لقانون الإجراءات الجنائيّة المغربي"، بما يضمن بحسبهم "حمايّة المرأة من كل أشكال التمييز والعنف".

وانتقدت منسقة "تحالف ربيع الكرامة" عائشة ريحاني، القانون الجنائي المغربي، بسبب ما أسمته "عدم احترامه لخصوصيّة المرأة وعدم اعترافه بالحقوق الفرديّة والشخصيّة للمرأة".

وأوضحت أنّ "على الحكومة أنّ تُعيد النظر في القانون الجنائي، الذي ما يزال ذو خصوصيّة ذكوريّة ومحافظة، ولا يحترم خصوصيّة حقوق المرأة في المغرب".

وطالبت بتعاون مع "تحالف ربيع الكرامة"(منظمة نسائية غير حكومية)، بـ"تعديل شامل" للقانون الجنائي المغربي، بما يضمن تنصيص قانوني يجرم كل أشكال التمييز والعنف ضد المرأة".

وبشأن رؤيّة المجلس الوطني لحقوق الإنسان (حكومي)، لحلول المشكل، ذكرت عضوة في المجلس، بأنّ الأخير سيقترح في القريب العاجل مذكرة توصيات لوضع تنصيص قانوني لمناهضة العنف والتمييز ضد المرأة. ودعت الحكومة والبرلمان المغربيين، إلى "ملائمة" مشروع قانون العنف ضد النساء، المقترح من قبل وزارة الأسرة والتضامن والشؤون الاجتماعيّة، الشهر الماضي، مع باقي القوانين الأخرى، مثل القانون الجنائي، مدونة الأسرة، مدونة الشغل والاتفاقات الدوليّة.

وأكدت أنه "من الضروري أن يتم التنصيص على نصوص قانونية تسرّع بالمتابعة القضائية ضد مرتكبي العنف ضد النساء".

وعن موقف الحكومة المغربية، تحدثت ممثلة وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعيّة السيلماني الهواري منانة، عن مضامين مشروع القانون رقم 103.13 المتعلق بحاربة العنف ضد النساء، مؤكدة أنّ مشروع القانون المقترح من قبل الوزارة، يؤكد "الأولويّة التي توليها الحكومة، في مسألة مناهضة العنف ضد النساء".

وأكدت أنه "من الواجب إخراج هذا القانون إلى الواقع، باعتباره آلية عقابية وجذريّة، وأيضًا باعتباره آليّة بيداغوجيّة تربويّة، دون الإخلال بحق الرجل". موضحة أنّ مشروع القانون المتعلق بمناهضة العنف ضد النساء، "ينطوي على سلسلة من التدابير الإجرائيّة، المتعلقة بالتكفل والمصاحبة للنساء والأطفال".

http://www.almaghribtoday.net/main1/20140130/194378.html

دورة تكوينية حول الهجرة وحق اللجوء لفائدة المحامين والجمعيات الناشطة بوجدة

اختتمت، مساء الأحد 26 يناير 2014 بوجدة، الدورة التكوينية حول « حقوق اللاجئين » التي نظمتها المؤسسة الأورومتوسطية لدعم المدافعين عن حقوق الانسان وسفارة بريطانيا بالمغرب وجمعية « حقوق وعدالة » بتعاون مع هيئة المحامين بوجدة ، يومي السبت والأحد 25و26 يناير 2014، لفائدة محامين من هيئتي وجدة والناظور والجمعيات غير الحكومية الناشطة المهتمة بالهجرة بمدن الجهة الشرقية وممثلين عن المهاجرين بوجدة، مع العلم أن دورة ثانية ستحتضنها وجدة أواخر شهر فبراير المقبل حول « المصاحبة القانونية الخاصة بطالبي اللجوء والممارسة المهنية ».

ويهدف مشروع إطلاق هذه التكوينات المجانية التي تشرف عليها المؤسسة في إطار المساعدة القانونية للاجئين بالمغرب إلى إقامة مصلحة للمساعدة القانونية المجانية لفائدة طالبي اللجوء المقيمين بالمغرب عبر تكوين فريق من المحامين والحقوقيين الراغبين في العمل مجانا لمتابعة قضايا طالبي اللجوء .

واختيار مدينة وجدة لمناقشة موضوع الهجرة وحق اللجوء والمواكبة القانونية لطالبي اللجوء خصوصا يأتي لخصوصية المنطقة باعتبار موقعها الجغرافي الحدودي وبوابة المغرب الكبير والمنفذ الأساسي للأفارقة المهاجرين غير النظاميين المتحدرين من جنوب الصحراء والطريق إلى أوروبا حيث تشهد الجهة الشرقية من المملكة تدفقا للمهاجرين الأفارقة والأسيويين خاصة منهم السوريون الفارون من جحيم الحرب الدائرة في سوريا.

« موضوع الهجرة أصبح يثير الجدل بين مختلف الفاعلين من سلطات عمومية ونشطاء جمعويين ومنتظم دولي وأصبح الكل يبحث عن الآليات القانونية والمادية لمواجهة هذه المعضلة خاصة وأن عدد المهاجرين بلغ سنة 2013 حوالي 341 مليون مهاجر » تؤكد سليمة فرجي محامية بهيئة وجدة وتضيف أن المغرب خلال السنوات الأخيرة تحول من منطقة عبور إلى بلد استقبال وموطن لعديد من المهاجرين مع ارتفاع واضح للمواطنين الأوروبيين « ولعلنا نستغرب أن عدد المقيمين الإسبانيين بالمغرب في وضعية غير قانونية وصل 300 ألف إسبانيا حسب الملف المعروض من طرف القناة الثانية لفرنسا ».

تمحورت المناقشة حول اتفاقية جنيف 1951 الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكول نيويورك المؤرخ في 1967 التي صادق عليها المغرب كما أن تصدير دستور 2011 نص على سمو المواثيق الدولية على التشريعات الوطنية وأن المغرب هو أول دولة تنهج سياسة جديدة في التعامل مع قضايا الهجرة والبلد الوحيد من دول الجنوب الموقع على اتفاقية دولية لحماية المهاجرين وأسرهم لسنة 1993، كما أعلن عن سياسته الجديدة للهجرة بتجاوز المقاربة الأمنية واعتماد المقاربة الانسانية التي تجد سندها في القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولي.

وعلاقة بالهجرة غير النظامية، أطلق المغرب عملية استثنائية لتسوية وضعية الأجانب المقيمين بصفة غير قانونية بالمغرب مع مطلع العام الجديد، واعتماد سياسة وطنية جديدة للهجرة على ضوء التقرير الموضوعاتي حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب المرفوع إلى الملك محمد السادس من طرف **المجلس الوطني لحقوق الإنسان.**

http://www.oujdaziri.com/2014/01/31/%D8%AF%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%AA%D9%83%D9%88%D9%8A%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%87%D8%AC%D8%B1%D8%A9-%D9%88%D8%AD%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%AC%D9%88%D8%A1-%D9%84%D9%81%D8%A7/

مسؤولون مغاربة يطالبون بتغيير القوانين لحماية المرأة من العنف

خبراء ينتقدون ضعف المتابعة القضائية للجناة بالمغرب وانعدام جبر الضرر للنساء المعنّفات.

طالب مسؤولون مغاربة، اليوم الخميس، الحكومة المغربية بالإسراع في إجراء تغييرات على القوانين، من أجل محاربة العنف ضد النساء، معتبرين أن التشريعات الوطنية لا زالت تضم "تمييزا ضد حقوق النساء".

ودعا محمد الصبار، **الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان** المغربي (منظمة رسمية)، الحكومة المغربية، إلى "الإسراع بمراجعة القوانين، من أجل ملاءمتها مع الدستور الجديد، الذي ينص على مبدأ المساواة والمناصفة بين الرجال والنساء في جميع المجالات".

وأضاف الصبار خلال كلمته الافتتاحية لندوة (الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب)، التي انعقدت، اليوم، في الرباط، أن "الإطار التشريعي الوطني ينطوي على أشكال من التمييز، ولا يعكس روح ومقتضيات الدستور، ولا الالتزامات الدولية للمغرب في مجال مكافحة التمييز والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي (الجنس)".

وأشار إلى أن "المجلس الوطني لحقوق الإنسان، يتابع كل المجهودات الوطنية والدولية، المبذولة في مجال مناهضة العنف والتمييز ضد المرأة، من أجل ملائمة التشريعات الوطنية المغربية، مع الرؤى الدولية والأممية".

وأعرب عن استعداد المجلس، "للتعاون مع أي مبادرة متعلقة بالموضوع، انسجاما مع روح الدستور المغربي، الذي يدعو إلى تحقيق المساواة ونبذ العنف".

من جانبها، قالت فاطمة الزهراء بابا حمد، مستشارة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية المغربية، خلال الندوة، إن "الترسانة القانونية عاجزة عن حماية المرأة والحد من إفلات مرتكب هذه الجريمة من العقاب".

ووصفت مستشارة الوزيرة ظاهرة العنف ضد النساء بـ"المقلقة على المستوى المحلي والدولي"، والتي تتطلب تكثيف الجهود من أجل محاربته عبر التنسيق بين جميع المسؤولين.

وأضافت أن "الاستراتيجية الحكومية بخصوص مناهضة العنف والتمييز ضد المرأة، تتركز في جانب منها على التواصل التربوي المستهدف للفئات الاجتماعية المنتجة للعنف".

بينما طالبت، أسماء المهدي، منسقة "تحالف ربيع الكرامة" (غير حكومي)، الحكومة المغربية، بـ"تعديل القوانين الجنائية" ذات الصلة بجرائم العنف ضد المرأة بشكل يجعلها "أكثر صرامة، لتمنع الإفلات من العقوبة".

ولفتت إلى أن الإحصائيات الرسمية، التي قدمتها المندوبية السامية للتخطيط (حكومية)، بخصوص ازدياد وتيرة العنف ضد المرأة في المغرب، توحي إلى "تفاقم مهول للمشاكل، وغياب يكاد يكون تام للحماية القضائية".

كما انتقدت رشيدة مانجو، المقررة الخاصة لدى الأمم المتحدة في مجال العنف ضد المرأة، "ضعف معدل المتابعات القضائية لجناة ومرتكبي أعمال العنف بالمغرب".

وأشارت إلى وجود "مشكلة كبيرة"على مستوى القوانين الوطنية، حيث "لم تُدرج بشكل دقيق، آليات مناهضة لظاهرة العنف والتمييز ضد المرأة"، على حد قولها.

وكانت دراسة وطنية رسمية، أعدتها "المندوبية السامية للتخطيط" (حكومية)، في عام 2011، حول انتشار العنف ضد النساء بالمغرب، كشفت أن "62,8% من النساء تعرضن للعنف بشكل أو بآخر، خلال الـ 12 شهرا التي سبقت إنجاز البحث، منهن 3,8 مليون في المناطق الحضرية، و2,2 مليون في المناطق القروية".

وقالت الدراسة إن "محدودية الآليات القانونية والسياسية، وقصور آليات الحماية والتصدي للعنف، ساعدت على تعزيز الإفلات من العقاب الذي يتمتع به المسؤولون عن ممارسة العنف، إذ لا تشكل الشكايات المقدمة للشرطة إلا نسبة 17,4% من حالات العنف المبلغ عنها"، حسب الدراسة.

وتطالب جمعيات حقوقية مغربية منذ سنوات طويلة الحكومة المغربية بالمبادرة للقيام بإصلاح شامل للقوانين الجنائية ذات الصلة بجرائم العنف ضد المرأة والاغتصاب، إلى جانب التطبيق الكامل لاتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

في المقابل تقول الحكومة المغربية إنها تعمل على تعزيز احترام حقوق المرأة وضمان كرامتها، ومحاربة عمالة الفتيات القاصرات وحمايتهن من كافة أشكال العنف والاستغلال، حيث تواصل الحكومة مناقشة مسودة قانون تتعلق بحماية النساء من العنف، تفرض عقوبات تصل إلى الحبس على المعتدي، وتجرم التحرش الجنسي ضدهن. –

http://ar.haberler.com/arabic-news-362270/

AL BAYANE

Formation du CNDH pour les cadres du Conseil national libyen des libertés publiques

L'expérience marocaine au menu

3-11884

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) organise, du 28 au 30 janvier à Rabat, une session de formation au profit des cadres du Conseil national libyen des libertés publiques et des droits de l'Homme sur le thème «l'expérience marocaine dans le domaine des droits de l'Homme et la justice transitionnelle».

Le CNDH indique, mercredi dans un communiqué, que cette session, qui sera animée par des membres et cadres du Conseil, sera l'occasion de présenter l'expérience marocaine dans le domaine des droits de l'Homme et de la justice transitionnelle à travers des exposés et travaux dirigés axés notamment sur les mécanismes internationaux et régionaux de protection des droits de l'Homme.

«La visite des lieux de détention: méthodologie et techniques», «le traitement des plaintes relatives à des atteintes présumées aux droits de l'Homme», «les méthodes et moyens de suivi des recommandations», «la veille à travers les médias» ainsi que «la protection des droits de l'Homme à travers la mise à niveau des législations nationales et la promotion des droits des groupes précaires: les immigrants étrangers en exemple», seront parmi les thématiques traitées lors de cette session de formation, précise le communiqué. Cette session de formation entre dans le cadre de l'accord de partenariat signé par le CNDH et le Conseil national libyen des libertés publiques et des droits de l'Homme le 16 juin 2013.

Le partenariat englobe notamment l'échange et le partage des expériences relatives à la formation des fonctionnaires et la promotion de la coopération entre les institutions nationales arabes des droits de l'Homme et leurs homologues en Afrique et en Europe, en plus de l'échange des expériences afin d'accompagner le processus de justice transitionnelle dans les deux pays.

Violences envers les femmes

«Hisser les mesures gouvernementales»

● «Nécessité d'adopter des démarches globales et intégrées en vue de limiter toutes les formes de la violence à l'encontre de la femme»
● «Le Maroc a franchi de grands pas sur la voie de la consécration de l'égalité et la lutte contre la violence envers la femme», Bassima Hakkaoui

Les participants à un colloque international, tenu jeudi à Rabat sur le thème «Impunité et discriminations : les violences fondées sur le genre au Maroc», ont souligné la nécessité d'adopter des démarches globales et intégrées en vue de limiter toutes les formes de la violence à l'encontre de la femme.

Le succès de l'action nationale dans le domaine de la lutte contre la violence envers les femmes est tributaire de la volonté des parties politiques, gouvernementales et sociétales, a affirmé la ministre de la Solidarité, de la femme, de la famille et du développement social, Bassima Hakkaoui, lors de cette rencontre, organisée par le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) et la Coalition «le printemps de la dignité».

Dans une allocution, lue en son nom, la ministre a mis l'accent sur l'importance de l'action conjointe en vue d'intensifier les efforts visant la lutte contre ce phénomène à travers la coordination des responsabilités et la promotion de la convergence des initiatives.

Les initiatives du ministère pour faire face à l'impunité et aux discriminations ont pour objectif de hisser les mesures gouvernementales en matière de lutte contre la violence à l'égard de la femme au niveau d'une politique publique citoyenne s'inspirant des principes des droits de l'Homme et de l'égalité, a-t-elle indiqué.

Le pari consiste à sensibiliser à l'importance des droits des femmes et la primauté de la question de l'égalité et de l'équité, a dit Bassima Hakkaoui, ajoutant que la démarche juridique n'est pas à elle seule suffisante, l'accent devant être également mis sur l'éducation et la sensibilisation dans le cadre d'un partenariat entre l'Etat et les diverses parties prenantes, y compris la société civile.

Selon la ministre, l'objectif est de développer les mécanismes de suivi de ce phénomène au niveau national et contribuer, d'une manière efficace, à fixer des normes précises pour la prise en charge de la femme victime de la violence.

Dans ce cadre, elle a rappelé que le Maroc a franchi de grands pas sur la voie de la consécration de l'égalité et la lutte contre la violence envers la femme, plaidant pour plus d'efforts, de coopération et de coordination entre les différents acteurs.

Bassima Hakkaoui a passé en revue, en outre, les principaux axes de la vision globale et intégrée de son département portant notamment sur la planification stratégique intégrée de l'égalité et la mise en œuvre de l'approche préventive pédagogique et de sensibilisation. S'y ajoutent l'institutionnalisation des principales structures de la lutte contre la violence et la discrimination, le renforcement de l'arsenal législatif et le soutien aux centres d'écoute des femmes victimes de la violence.

Pour sa part, le secrétaire général du CNDH, Mohamed Sebbar, a indiqué que la tenue de ce colloque intervient dans le contexte du débat ouvert à l'occasion de l'élaboration par le ministère de tutelle du projet de loi relatif à la violence à l'égard des femmes et de la présentation par le CNDH des propositions en la matière selon une approche participative.

http://www.lematin.ma/express/2014/violences-envers-les-femmes-_-hisser-les-mesures-gouvernementales-/195957.html

Le Conseil ambitionne de contribuer aux efforts de la révision des textes juridiques concernant la violence envers la femme s'inspirant de l'engagement du Royaume en faveur de la protection et la consolidation des systèmes des droits de l'Homme et du droit international humanitaire, et la promotion de l'égalité des genres, a-t-il expliqué, notant que le projet de loi élaboré par le ministère intervient pour faire face à la propagation du fléau de la violence envers les femmes, au moment où «le cadre législatif national continuait à consacrer plusieurs formes de discrimination, ne reflétant ni l'esprit et dispositions de la Constitution 2011 ni les engagements du Maroc», a déploré Sebbar.

Dans ce cadre, il a fait part de la volonté du CNDH à adhérer aux efforts d'adaptation des législations nationales aux normes mondiales en la matière.

De son côté, la coordinatrice de la Coalition «le printemps de la dignité», Asmae Mehdi, a mis la lumière sur le rôle de son réseau, en tant que force e proposition, dans l'élaboration des documents reflétant la vision et les principales revendications des ONG féminines au sujet de la loi pénale et du système judiciaire.

La promotion de la situation des femmes constitue un pilier essentiel dans la mise en oeuvre du projet de société moderniste et démocratique comme un choix stratégique du Royaume, a-t-elle insisté.

Cette rencontre a été marquée par la participation de Rachida Manjou, rapporteur spéciale de l'Onu sur la violence contre les femmes, Marie-Laurence Sranon Sossou, ministre béninoise de la Famille, des Affaires sociales, de la Solidarité nationale, des Handicapés et des Personnes de troisième âge et Gordana Gasmi, experte du Conseil de l'Europe.

Le colloque a été organisé autour de trois axes : «L'état des lieux des violences fondées sur le genre dans la pratique et dans la législation», «Les expériences internationales en matière de la lutte contre les violences fondées sur le genre: Prévention et protection», «Le renforcement de la lutte contre les violences fondées sur le genre au Maroc : Projets et visions en présence», en plus de la tenue d'une table ronde avec des parlementaires de différents courants politiques sur le sujet.

التأكيد على ضرورة تبني مقاربات شمولية ومندمجة تساهم في الحد من كافة أشكال العنف في حق المرأة (ندوة دولية)

الرباط- أكدت المداخلات الافتتاحية لندوة دولية نظمت يوم الخميس بالرباط حول موضوع " الإفلات من العقاب والتمييز: العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي بالمغرب"، على ضرورة تبني مقاربات شمولية ومندمجة تساهم في الحد من كافة أشكال العنف في حق المرأة.وأكدت وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية السيدة بسيمة حقاوي في كلمة تليت بالنيابة عنها، خلال هذا اللقاء الذي ينظمه المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتعاون مع ائتلاف ربيع الكرامة، أن نجاح العمل الوطني في مجال مناهضة العنف ضد النساء رهين بتوافق كل الإرادات الحكومية والسياسية والمجتمعية، وعملها بشكل مشترك على تكثيف الجهود لمحاربة العنف عبر العمل على تنسيق المسؤوليات ودعم التقائية المبادرات.

وأشارت إلى أن المبادرات التي تتخذها الوزارة من أجل التصدي لظاهرة الإفلات من العقاب والتمييز، تدخل في إطار السعي لجعل الإجراءات المتخذة حكوميا من أجل مناهضة العنف ضد النساء، ترقى إلى مستوى سياسة عمومية مواطنة أساسها مبادئ حقوقية عميقة مرتبطة بترسيخ المساواة.

وأوضحت السيدة الحقاوي ، في الكلمة التي تلتها السيدة فاطمة الزهراء باباحمد مستشارة الوزيرة، أن الرهان المطروح يهم الرفع من الوعي بحقوق المرأة ومركزية المساواة والإنصاف، مؤكدة على أن المقاربة القانونية لوحدها غير كافية إذ يتعين أيضا التركيز على التربية والتحسيس والتوعية، وذلك في إطار الشراكة بين الدولة وباقي المتدخلين، وعلى رأسهم منظمات المجتمع المدني، في سبيل تطوير آليات رصد الظاهرة وطنيا، وكذا المساهمة بشكل فعال في تحديد معايير مضبوطة ل"مسالك رعاية المرأة المعنفة ".

وذكرت بأن المغرب قطع أشواطا هامة في اتجاه ترسيخ المساواة ومحاربة العنف ضد المرأة، "غير أن الطريق مايزال بحاجة الى بذل المزيد من الجهد والتعاون والتنسيق بين مختلف الفاعلين".

http://www.mapexpress.ma/ar/actualite/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A3%D9%83%D9%8A%D8%AF-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%B6%D8%B1%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D8%AA%D8%A8%D9%86%D9%8A-%D9%85%D9%82%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%B4%D9%85%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9/

Séminaire international sous le thème "impunité et discrimination : les violences fondées sur le genre au Maroc"

30 Janvier 2014

Le Conseil national des droits de l'homme, organise jeudi (30/01/14) à Rabat, un séminaire international sous le thème "impunité et discrimination : les violences fondées sur le genre au Maroc".

PEINES ALTERNATIVES: LE CNDH MÛRIT SA RÉFLEXION

Par Mohamed Alaoui le 30/01/2014 à 12h58

© Copyright : DR

Le Conseil national des droits de l'homme organise, en début février, un séminaire international sur les peines alternatives.

Un séminaire international dédié aux "peines alternatives" sera organisé du 3 au 5 février à Marrakech par le Conseil national des droits de l'homme (CNDH) avec la participation de représentants gouvernementaux étrangers, d'ONG internationales et d'experts, a appris jeudi Le360 auprès du CNDH. Ce séminaire auquel participera notamment le ministre de la Justice, Mustapha Ramid, est organisé en collaboration avec la Fondation Mohammed VI pour la réinsertion des détenus. Le CNDH sera représenté à ce séminaire international par son président, Driss Yazami, et son secrétaire général, Mohamed Sabbar.

http://www.le360.ma/fr/societe/peines-alternatives-le-cndh-murit-sa-reflexion-9237

Le CNDH présente à l'ONU les spécificités de l'expérience marocaine en matière de justice transitionnelle

New York (Nations Unies), 30 jan (MAP) - Le Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH) a mis en avant, jeudi après-midi au siège des Nations Unies à New York, "ce qui distingue" l'expérience marocaine en matière de Justice transitionnelle des autres pratiques en la matière dans d'autres pays.

L'Instance équité et réconciliation (IER) mise en place en 2004, était "l'aboutissement d'un processus de réformes entamées depuis le début des années 90 et renforcées à partir des années 2000, et portant sur des problématiques centrales du point de vue des droits humains", a affirmé Mme Naima Benwakrim du CNDH.

Mme Benwakrim intervenait dans le cadre de la cérémonie de lancement du guide pratique sur les processus de transition, justice, vérité et réconciliation dans l'espace francophone, une initiative de l'organisation internationale de la francophonie (OIF), en coopération avec la mission permanente du Maroc à l'ONU et du Bureau du Conseiller spécial du Secrétaire général de l'ONU pour la prévention du Génocide.

Contrairement aux autres pays, a expliqué Mme Benwakrim, l'"expérience marocaine ne visait pas la restauration de la paix étant donné que le Maroc n'était pas en situation de guerre. Ce n'était pas non plus un processus qui visait la reconstruction des structures de l'Etat, sachant que le pays avait déjà amorcé ses réformes, de manière graduelle".

Le "pays était déjà en rupture avec les pratiques non-démocratiques et avec les violations graves des droits de l'homme", a insisté la panéliste, soulignant que ce processus avait déjà donné lieu à des "réconciliations politiques, sociales et clturelles".

Le processus était également le résultat de la "convergence des volontés multiples : les décisionnaires, les acteurs de la société civile et les victimes des violations graves des droits de l'Homme".

Une autre caractéristique qui "distingue" le processus d'équité et de réconciliation au Maroc est "l'intégration progressive et transversale de l'approche genre dans les principaux travaux de l'IER et tout au long de son mandat", a dit Mme Benwakrim.

Et de préciser devant une assistance qui a manifesté un grand intérêt pour cette question, que "l'instauration de l'IER est intervenue dans un contexte politique marqué par la centralisation de la question des droits des femmes dans les choix stratégiques du Maroc depuis 1999".

Pour Mme Benwakrim, les "principaux enseignements à retenir de l'expérience marocaine est qu'il ne peut y avoir de processus de justice transitionnelle sans procéder au préalable à l'assainissement du climat politique et sans la convergence des volontés multiples des différents acteurs politiques, de la société civile concernée et des victimes".

Cette cérémonie présidée par le représentant permanent du Maroc à l'ONU, Mohamed Loulichki, en sa qualité de président du groupe des ambassadeurs francophones à New York, s'est déroulée en présence notamment des Etats membres des Nations Unies, de hauts fonctionnaires de l'Organisation mondiale, dont le Secrétaire général adjoint des Nations Unies, Adama Dieng, ainsi que de l'ambassadeur Filippe Savadogo, observateur permanent de l'OIF auprès des Nations Unies à New York.(MAP)

http://www.menara.ma/fr/2014/01/31/1000965-le-cndh-pr%C3%A9sente-%C3%A0-l%E2%80%99onu-les-sp%C3%A9cificit%C3%A9s-de-l%E2%80%99exp%C3%A9rience-marocaine-en-mati%C3%A8re-de-justice-transitionnelle.html

Le site électronique du CNDH fait peau neuve

La nouvelle version du portail du CNDH fait partie d'une stratégie de communication qui inclut de nouveaux média notamment le multimédia et les réseaux sociaux. Plus interactif, la nouvelle version fait usage de tous les outils de dernière génération.

Pour se mettre en phase des nouveautés technologiques, le portail électronique du Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH) fait peau neuve. L'objectif étant de s'ériger en un support interactif et bien branché sur les différents réseaux sociaux.

Le département communication du CNDH a ainsi lancé jeudi la nouvelle version qui est encore dans une phase de stabilisation. Un effort qui entend répondre aux nouveaux challenges communicationnels et informationnels.

Plus interactif, utilisant des outils de dernière génération, le site offre de nombreuses possibilités : Une navigation plus intuitive. La page d'accueil a été conçue pour vous permettre d'accéder rapidement à toutes vos recherches. Un menu horizontal sous l'entête vous donne l'accès à toutes les rubriques du sitewww.cndh.ma

Un communiqué rendu public par le département Communication du Conseil indique que ce site fait partie d'une stratégie de communication qui inclut de nouveaux média notamment le multimédia et les réseaux sociaux.

Ainsi, les visiteurs du site ont la possibilité de rejoindre les pages officielles du CNDH sur les réseaux Facebook, Twitter et Flicker… une manière d'atteindre le maximum d'internautes, et d'informer d'une manière efficace sur toutes les nouveautés des drots de l'homme au Maroc. Les responsables du site ont également fait le choix d'annexer une charte qui rappelle les règles éthiques de la communication via RS.

Pour ce qui est de Facebook, le service Communication a conçu une page par langue : arabe, français, anglais et espagnol. Une palette linguistique qui permettra de s'étendre également sous d'autres cieux.

Et pour davantage de promotion de ces pages à l'échelle nationale, le site repose également sur l'interactivité et l'alimentation en information de la part des antennes régionales du CNDH.

http://www.quid.ma/societe/le-site-electronique-du-cndh-fait-peau-neuve/

مدونة الأسرة المغربية - المرحلة الثانية قيد الإعداد

بعد عشر سنوات من إصلاح قانون الأسرة المغربي، المعروف بين الناس باسم "مدونة 2004"، انزلقت قبضة حديدية داخل القفاز المخملي للقانون. وكان قد أطلق على هذا الإصلاح اسم "الثورة المخملية" حيث منح المرأة المغربية واحدًا من أكثر مواثيق الأسرة تقدمية في العالم العربي، من دون إثارة معارضة الأوساط المحافظة والإسلامية في البلاد. إلا أن ضغوط الجماعات المحافظة تتزايد الآن على المجتمع المدني المغربي في محاولة مستقلة لإلغاء المكاسب التي حققتها المرأة المغربية.

تقول لطيفة بوشوا، من الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة (إل دي إف إف) – ومقرها العاصمة المغربية الرباط: "نمر بمرحلة حرجة الآن. لقد حققنا تقدمًا ملحوظًا بفضل المدونة وبعدها بفضل "ربيعنا العربي" والدستور الجديد – الذي يدعو إلى "المساواة الكاملة" بين الرجل والمرأة إضافة إلى أمور أخرى. لكن هناك أيضًا مقاومة شرسة للمساواة الحقيقية في النظام القانوني وعلى المستوى السياسي. إن الصراع الذي نعرف أنه يختمر الآن سوف يصل إلى ذروته في الأشهر المقبلة."

لطيفة بوشوا واحدة من العديد من المشاركين في مؤتمر "مدونة الأسرة + 10: خبرات وآفاق" الذي نظمه "المركز الدنمركي لبحوث المرأة والنوع الاجتماعي" (كفينفو) في الرباط يومي 21 و22 نوفمبر 2013.

لطالما دعم مركز كفينفو بقوة جهود المجتمع المدني المغربي والمنظمات النسائية لضمان تطبيق مدونة الأسرة عمليًا. ووفقًا لذلك، فإن مؤتمر الرباط هو محاولة لتقييم الوضع بعد عشر سنوات من إقرار المدونة – ذلك القانون الذي ألغى إطاعة المرأة لزوجها، ومنح المرأة الحق في الحصول على الطلاق على قدم المساواة مع الرجل، ورفع الحد الأدنى لسن زواج الفتيات إلى 18 سنة، كما نظّم (إن لم يكن قد ألغى) تعدد الزوجات.

عدم توازن سلطة تفسير القانون

على الرغم من ذلك، فإن كلمة القانون شيء؛ والطريقة التي يطبق بها القانون عمليًا شيء مختلف كلية. لقد أجمع المؤتمرون على أن الواقع يكون عادةً بعيدًا عن الوعود المدرجة في مدونة الأسرة. وقد أبرز تقرير أعدته للمؤتمر المغربية ليلى حنفي (وهي محامية دولية لدى مركز حل النزاعات الدولية (إيه آر بي إيه) ومقره واشنطن) كون السبب الأول لهذا الأمر هو حقيقة أن المجتمعات الريفية المعزولة بشكل خاص لا تزال غير مدركة للأحكام الجديدة المدرجة في مدونة الأسرة.

لقد بذلت المنظمات النسائية المغربية جهودًا مضنية لنشر مدونة الأسرة والتعريف بها. ورغم ذلك، فقد أبرز العديد من المشاركين في المؤتمر ضرورة تكثيف العمل في المقاطعات الريفية؛ ففي تلك المناطق تكون النساء في الغالب أميات أو لا يتكلمن سوى لغة البربر الأمازيغية وبالتالي غالبًا لا يفهمن الحملات الإعلامية الناطقة باللغة العربية.

الأسوأ من ذلك هو حقيقة أن العاملين في المنظومة القضائية لم يُعرَّفوا بتداعيات مدونة الأسرة الجديدة على النحو الصحيح – حتى أنهم يعملون، في بعض الحالات، ضد روح القانون، إن لم يكن ضد نصوصه.

تضيف ليلى حنفي موضحة: "هناك نقص واضح في الحملات التثقيفية التي تمولها الدولة بهدف توعية القضاة والموظفين القانونيين بالقواعد الجديدة. توجد حالات موثقة لعدم توازن السلطة في تفسير أجزاء معينة من المدونة، ليس أقلها القوانين الخاصة بزواج القاصرات."

تنص مدونة الأسرة على أن الحد الأدنى للسن القانوني لزواج الفتيات هو 18 سنة، لكنها تعطي القضاة الحق بعمل استثناءات بحيث يمكن للفتيات الزواج في سن أبكر. وهذا يشكل بالنسبة للعديد من المنظمات النسائية التفافًا متعمدًا حول روح القانون. وهو توجه آخذ في التصاعد.

الممارسة القانونية تظهر تحيزًا إلى المحافظين

تقول فوزية عسولي، رئيسة فدرالية الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة: "لاحظنا في الفترة ما بين عامي 2010 و2011 زيادة عدد الزيجات دون السن القانوني. وما زاد الأمور سوءًا، ترفض وزارة العدل حاليًا وعلى نحو مفاجئ نشر أرقام تلك الزيجات، بحيث يصعب علينا توثيق هذا التطور. وينطبق الأمر نفسه على تعدد الزوجات، الذي يبدو أنه آخذ في الازدياد؛ فهناك الكثير من الأدلة التي توحي بأن القضاة يمتنعون عن تسجيل حالات تعدد الزوجات."

بوجه عام، يبدو أن الممارسات القانونية للمحاكم قد بدأت في تشكيل نمط يوحي بأن هناك تفسير متشدد ومحافظ لمدونة الأسرة. وتشير ليلى حنفي إلى حقيقة أنه عند البت في حالات الطلاق، يميل القضاة إلى عدم منح النساء الطلاق إلا في حال إثباتهن حقيقة أن أزواجهن غير قادرين على القيام بواجباتهم كمعيلين للأسرة – وهو واجب يستمد جذوره من الشريعة الإسلامية، التي ما زالت أساس مدونة الأسرة. كما أوضحت أن الأسباب الأخرى، مثل إدمان الكحول أو العنف، لا تحظى بالأهمية نفسها لدى القضاة.

لكن المثال الأوضح على أن مدونة الأسرة باتت أكثر انحيازًا للمحافظين يمكن رؤيته في الحكم الذي أصدرته المحكمة العليا ابتداء من عام 2011 والذي ينص على أنه يجب إسقاط جزء من نفقة المرأة المطلقة إذا كانت المرأة هي من رفع دعوى الطلاق.

http://www.womendialogue.org/ar/magazine/%D9%85%D8%AF%D9%88%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%AD%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%82%D9%8A%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D8%AF

تقول السعدية وضاح عضوة **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** في المغرب: "المبرر الكامن خلف قرار المحكمة العليا هو أن المرأة التي ترفع دعوى طلاق لا يمكنها الادعاء بأنها ضحية انهيار الزواج؛ وتبعًا لذلك، حسب وجهة نظرهم، فإنها تفقد حقها في نفقة المتعة. في الواقع، هذا يعني أنه تتم معاقبة المرأة لرفعها دعوى طلاق، رغم أن القانون ينص على أن في وسع النساء طلب الطلاق على قدم المساواة مع الرجال."

بعد عشر سنوات من إصلاح قانون الأسرة المغربي، المعروف بين الناس باسم "مدونة 2004"، انزلقت قبضة حديدية داخل القفاز المخملي للقانون. وكان قد أطلق على هذا الإصلاح اسم "الثورة المخملية" حيث منح المرأة المغربية واحدًا من أكثر مواثيق الأسرة تقدمية في العالم العربي، من دون إثارة معارضة الأوساط المحافظة والإسلامية في البلاد. إلا أن ضغوط الجماعات المحافظة تتزايد الآن على المجتمع المدني المغربي في محاولة مستقلة لإلغاء المكاسب التي حققتها المرأة المغربية.

تقول لطيفة بوشوا، من الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة (إل دي إف إف) – ومقرها العاصمة المغربية الرباط: "نمر بمرحلة حرجة الآن. لقد حققنا تقدمًا ملحوظًا بفضل المدونة وبعدها بفضل "ربيعنا العربي" والدستور الجديد – الذي يدعو إلى "المساواة الكاملة" بين الرجل والمرأة إضافة إلى أمور أخرى. لكن هناك أيضًا مقاومة شرسة للمساواة الحقيقية في النظام القانوني وعلى المستوى السياسي. إن الصراع الذي نعرف أنه يختمر الآن سوف يصل إلى ذروته في الأشهر المقبلة."

لطيفة بوشوا واحدة من العديد من المشاركين في مؤتمر "مدونة الأسرة + 10: خبرات وآفاق" الذي نظمه "المركز الدنمركي لبحوث المرأة والنوع الاجتماعي" (كفينفو) في الرباط يومي 21 و22 نوفمبر 2013.

لطالما دعم مركز كفينفو بقوة جهود المجتمع المدني المغربي والمنظمات النسائية لضمان تطبيق مدونة الأسرة عمليًا. ووفقًا لذلك، فإن مؤتمر الرباط هو محاولة لتقييم الوضع بعد عشر سنوات من إقرار المدونة – ذلك القانون الذي ألغى إطاعة المرأة لزوجها، ومنح المرأة الحق في الحصول على الطلاق على قدم المساواة مع الرجل، ورفع الحد الأدنى لسن زواج الفتيات إلى 18 سنة، كما نظّم (إن لم يكن قد ألغى) تعدد الزوجات.

عدم توازن سلطة تفسير القانون

على الرغم من ذلك، فإن كلمة القانون شيء؛ والطريقة التي يطبق بها القانون عمليًا شيء مختلف كلية. لقد أجمع المؤتمرون على أن الواقع يكون عادةً بعيدًا عن الوعود المدرجة في مدونة الأسرة. وقد أبرز تقرير أعدته للمؤتمر المغربية ليلى حنفي (وهي محامية دولية لدى مركز حل النزاعات الدولية (إيه آر بي إيه) ومقره واشنطن) كون السبب الأول لهذا الأمر هو حقيقة أن المجتمعات الريفية المعزولة بشكل خاص لا تزال غير مدركة للأحكام الجديدة المدرجة في مدونة الأسرة.

لقد بذلت المنظمات النسائية المغربية جهودًا مضنية لنشر مدونة الأسرة والتعريف بها. ورغم ذلك، فقد أبرز العديد من المشاركين في المؤتمر ضرورة تكثيف العمل في المقاطعات الريفية؛ ففي تلك المناطق تكون النساء في الغالب أميات أو لا يتكلمن سوى لغة البربر الأمازيغية وبالتالي غالبًا لا يفهمن الحملات الإعلامية الناطقة باللغة العربية.

الأسوأ من ذلك هو حقيقة أن العاملين في المنظومة القضائية لم يُعرَّفوا بتداعيات مدونة الأسرة الجديدة على النحو الصحيح – حتى أنهم يعملون، في بعض الحالات، ضد روح القانون، إن لم يكن ضد نصوصه.

تضيف ليلى حنفي موضحة: "هناك نقص واضح في الحملات التثقيفية التي تمولها الدولة بهدف توعية القضاة والموظفين القانونيين بالقواعد الجديدة. توجد حالات موثقة لعدم توازن السلطة في تفسير أجزاء معينة من المدونة، ليس أقلها القوانين الخاصة بزواج القاصرات."

تنص مدونة الأسرة على أن الحد الأدنى للسن القانوني لزواج الفتيات هو 18 سنة، لكنها تعطي القضاة الحق بعمل استثناءات بحيث يمكن للفتيات الزواج في سن أبكر. وهذا يشكل بالنسبة للعديد من المنظمات النسائية التفافًا متعمدًا حول روح القانون. وهو توجه آخذ في التصاعد.

الممارسة القانونية تظهر تحيزًا إلى المحافظين

تقول فوزية عسولي، رئيسة فدرالية الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة: "لاحظنا في الفترة ما بين عامي 2010 و2011 زيادة عدد الزيجات دون السن القانوني. وما زاد الأمور سوءًا، ترفض وزارة العدل حاليًا وعلى نحو مفاجئ نشر أرقام تلك الزيجات، بحيث يصعب علينا توثيق هذا التطور. وينطبق الأمر نفسه على تعدد الزوجات، الذي يبدو أنه آخذ في الازدياد؛ فهناك الكثير من الأدلة التي توحي بأن القضاة يمتنعون عن تسجيل حالات تعدد الزوجات."

بوجه عام، يبدو أن الممارسات القانونية للمحاكم قد بدأت في تشكيل نمط يوحي بأن هناك تفسير متشدد ومحافظ لمدونة الأسرة. وتشير ليلى حنفي إلى حقيقة أنه عند البت في حالات الطلاق، يميل القضاة إلى عدم منح النساء الطلاق إلا في حال إثباتهن حقيقة أن أزواجهن غير قادرين على القيام بواجباتهم كمعيلين للأسرة – وهو واجب يستمد جذوره من الشريعة الإسلامية، التي ما زالت أساس مدونة الأسرة. كما أوضحت أن الأسباب الأخرى، مثل إدمان الكحول أو العنف، لا تحظى بالأهمية نفسها لدى القضاة.

لكن المثال الأوضح على أن مدونة الأسرة باتت أكثر انحيازًا للمحافظين يمكن رؤيته في الحكم الذي أصدرته المحكمة العليا ابتداء من عام 2011 والذي ينص على أنه يجب إسقاط جزء من نفقة المرأة المطلقة إذا كانت المرأة هي من رفع دعوى الطلاق.

تقول السعدية وضاح عضوة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في المغرب: "المبرر الكامن خلف قرار المحكمة العليا هو أن المرأة التي ترفع دعوى طلاق لا يمكنها الادعاء بأنها ضحية انهيار الزواج؛ وتبعًا لذلك، حسب وجهة نظرهم، فإنها تفقد حقها في نفقة المتعة. في الواقع، هذا يعني أنه تتم معاقبة المرأة لرفعها دعوى طلاق، رغم أن القانون ينص على أن في وسع النساء طلب الطلاق على قدم المساواة مع الرجال."

مركز كفينفو يثقف قضاة الأسرة حول الوساطة

مع إصلاح المدونة، انتزعت تشريعات الأسرة من سيطرة رجال الدين وتتم الآن صياغتها من قبل لجنة تضم في عضويتها ثلاث سيدات، إلا أن مدونة الأسرة – بوصفها التشريع الوحيد في المغرب – ما زالت تستمد أصولها من الشريعة الإسلامية. أوضح العديد من القضاة الذين شاركوا في مؤتمر كفينفو حقيقة أن مدونة الأسرة يجب أن تستخدم، مثل روح الشريعة الإسلامية، كأداة لضمان استقرار الأسرة بوصفها أساس المجتمع. وهذه وجهة نظر يمكن أن تقود في أشد الحالات تطرفًا إلى امتناع القضاة عن أخذ حقوق المرأة في حسابهم عند النظر في قضايا الطلاق.

ولهذا السبب بالذات، فإن المشروع الذي أطلق حديثًا يتفحص الطريقة التي يعالج بها القضاة القضايا وكيف يتعاملون مع جميع الأطراف المعنية. ويدعم هذا المشروع تطبيق مدونة الأسرة، وقد بدأه مركز كفينفو كمشروع تعاون دمركي – مغربي ضمن إطار برنامج الشراكة الدمركية – العربية (دي إيه بي بي).

شارك ما مجموعه 280 قاضي أسرة في مشروع يهدف إلى تطوير سبل الوساطة بين الأطراف المعنية في قضايا الطلاق. ونتج عن المبادرة كتيب أعد بالتعاون بين إدارة الدولة الدمركية والمعهد العالي للقضاء في المغرب، المسؤول عن إعداد وتأهيل القضاة. تنص مدونة الأسرة على أن يسعى القضاة للتوسط بين الأطراف؛ إلا أنه، كما تبين من ورش عمل المؤتمر، يبدو أن هناك توجهًا – خاصة في المناطق الريفية – إلى دفع النساء للعودة إلى منازلهن وأن يرضين بالأمر الواقع.

تقول إليزابيث مولر جينسن، مديرة مركز كفينفو: "بخلاف ذلك، كانت طرق الوساطة التي ساهمنا بنشرها تتضمن التأكيد على أن الحل في أي وساطة يجب ألا يكون مقررًا سلفًا. ويتعين على الأطراف أنفسهم أن يقرروا ما إذا كانوا يريدون البقاء معًا أم لا، وإذا حصلوا على الطلاق أن يحاولوا الاتفاق على أفضل ترتيبات حضانة الأبناء، والتعويضات المالية وما إلى ذلك."

وتضيف إليزابيث مولر جينسن: "نأمل في النهاية أن تؤثر تلك الأدوات والرغبة في الاستماع إلى كلا الطرفين في الموقف العام للقضاة تجاه حقوق المرأة. ويمكن رؤية مؤشر على تأثير هذا الأمر من حقيقة أن القضاة والمنظمات النسائية يجلسون اليوم في نفس القاعة التي يعقد فيها مؤتمرنا ويتحدثون مع بعضهم البعض. وهو أمر لم يكن في الإمكان التفكير فيه في بداية المشروع، وهذا الحوار حيوي بالنسبة للتغيرات التي يجب أن تحدث في البلاد."

المطالبة بإصلاح مدونة الأسرة

إلا أنه، وكما تُبين ليلى حنفي في تقريرها، فإن تلك التفسيرات المحافظة للمدونة نتجت عن الصياغة الغامضة لمدونة الأسرة.

وتضيف ليلى: "هذا يعطي القضاة هامشًا غير مقبول من التفسيرات."

ولهذا السبب تحديدًا، ترددت العديد من الدعوات من أجل "إصلاح الإصلاح" طيلة فترة انعقاد المؤتمر.

تقول فوزية عسولي: "لقد حان الوقت لإصلاح المدونة؛ مثلاً، يجب حظر تعدد الزوجات تمامًا، بدلاً من مجرد تنظيمه كما هو الحال اليوم."

وتضيف فاطمة الزهراء بوقيسي، وهي محامية وأخصائية بمدونة الأسرة من مدينة الرباط: "ما زالت هناك أحكام تمييز ضد المرأة."

وتؤكد فاطمة الزهراء بوقيسي: "مثال ذلك، إذا تزوجت المرأة مجددًا فقد تفقد حق حضانة أطفالها إذا تجاوز عمرهم 12 سنة – وهو قانون لا ينطبق على الرجل. قرار من سيتولى الحضانة يجب أن تحكمه رفاه الطفل، وليس سنه." كما تشير أيضًا إلى أن مدونة الأسرة لا تنطبق إلا على النساء المتزوجات. فالنساء غير المتزوجات– والأمهات غير المتزوجات بشكل خاص– ما زلن يخضعن للممارسات الدارجة التقليدية التي تنكر عليهن أي حق في تقرير المصير.

تعتبر قوانين الميراث عقبة أخرى في طريق المساواة، حيث إنها وفقًا للشريعة تعطي النساء الحق في نصف ما يحق للرجل. مؤخرًا، ألقت المنظمات النسائية الضوء على حقيقة أن مدونة الأسرة لا تنص على حد أدنى لسن الزواج يمكن أن يمنع السماح بزواج الفتيات اللواتي تقل أعمارهن عن 15 سنة. وتطالب عدة منظمات بالإلغاء الكامل للبند الذي يمنح القضاة حق السماح بزواج من تقل أعمارهن عن 18 سنة.

وقد طرح حزب الحكومة الإسلامي، حزب العدالة والتنمية، اقتراحًا مخالفًا بخفض سن زواج الفتيات إلى 15 سنة، مع الإعلان رسميًا عن المنع التام لزواج الفتيات الأصغر من ذلك. لكن المنظمات النسائية اعتبرت ذلك هجومًا عدوانيًا على مدونة الأسرة.

"علينا التمسك بأن مكان الفتيات اللواتي يبلغن 15 سنة هو المدرسة– وليس بيت الزوجية،" كما تقول فوزية عسولي.

سلطة جديدة، لكن مع نفوذ أكبر للإسلاميين

بعد عشر سنوات من إقرارها، تواجه إصلاحات مدونة الأسرة خطر أن تصبح موضوع معركة سياسية جديدة. فقد أدت المحاولة الأولى لإصلاح مدونة الأسرة الأصلية في عام 2000 إلى انقسام المجتمع المغربي. وحين تم الإصلاح بنجاح في عام 2004، كانت البيئة السياسية مواتية بالنسبة للمنظمات النسائية، التي استمدت دعمها من رغبة الملك محمد السادس بتحديث المغرب – من خلال تحسين وضع المرأة في المجتمع على الأقل. كما أن الهجوم الذي شنته القاعدة في مارس 2003 في الدار البيضاء وأودى بحياة 41 شخصًا أجبر المعارضة على البقاء بعيدة عن الأنظار.

بعد عشر سنوات، نجد أن حزب العدالة والتنمية الإسلامي (الذي نظم مظاهرات حاشدة ضد إصلاح مدونة الأسرة في عام 2000) متواجد في الحكومة مع حزبين آخرين. على الرغم من ذلك، شهد المغرب خلال السنوات القليلة الماضية عددًا من المبادرات ساعدت على رفع مكانة المرأة في المجتمع. يمثل دستور عام 2011 الجديد، الذي تنص المادة 19 منه على "المساواة الكاملة بين النساء والرجال"، إحدى هذه المبادرات. إلا أنه تبع تلك النقطة نصًا يقول بأن المساواة "تبقى ضمن حدود المبادئ غير القابلة للتغيير في البلاد" – وهو بند للتهرب يمكن الاستشهاد به للحد من أي تطورات في مجال المساواة.

تقول لطيفة بوشوا، من الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة في الرباط: "نحن قلقون من هذه المادة في الدستور، لكننا نؤمن بأن لدينا بعض سبل الضغط من خلال المعاهدات الدولية التي وقعتها المغرب، من ضمنها *"اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"* الصادرة عن لجنة الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)؛ والتي تخلى فيها المغرب عن جميع شروطه السابقة، وكانت رسالة الحكومة إلى الأمم المتحدة هي أن المغرب سوف يفي بجميع التزاماته. هذا هو المجال الذي يتعين علينا إجبار الحكومة فيه على الالتزام بكلمتها."

لكن المعركة لن تكون سهلة، كما تخشى نائبة البرلمان المغربي وعضوة اللجنة المختارة لحقوق المرأة، فاطمة الضعيف.

تقول فاطمة الضعيف: "يزودنا الدستور الجديد بفرص جديدة كلية. لكن الأحزاب الإسلامية المشاركة في الحكومة تحاول بوضوح إلغاء مدونة الأسرة، في البداية باقتراحهم خفض سن الزواج – وهو اقتراح نواصل عرقلته في مجلس النواب. كذلك لا يتمتع الإسلاميون بالأغلبية، بينما يتمتع المجتمع المدني بدعم الأحزاب التقدمية في البرلمان. كما أن هناك العديد من المؤشرات التي توحي بأننا مقدمون على مواجهة عنيفة مثل التي شهدناها في عام 2000، حين وقف مؤيدو ومعارضو حقوق المرأة في مواجهة بعضهم البعض. لكن في وسعنا أن نأمل بالوصول هذه المرة أيضًا إلى حل وسط، كما حدث عند إصلاح مدونة الأسرة في 2004."

دعم مركز كفينفو المتواصل للمجتمع المدني المغربي

الأمور كما هي حاليًا، تبين أن الصراع يدور أولاً وفي معظمه داخل المجتمع المغربي. القضية الرئيسية هنا هي نشر معلومات عن مدونة الأسرة وتغيير المواقف – وهذا أمر يواصل مركز كفينفو دعمه.

تقول كاترينا بلومكويست، رئيسة دائرة الشرق الأوسط في مركز كفينفو: "هدف المؤتمر بالتحديد هو رؤية المدى الذي وصلنا إليه حتى الآن، ومناقشة المشاكل العالقة، ودمج النتائج التي تم التوصل إليها في البرنامج الجديد الذي سيحل محل البرنامج الذي سينتهي نهاية هذا العام. من الواضح أننا بحاجة إلى استخدام خبراتنا في مجال التوسط في النزاعات. المجال الآخر الذي يجب التركيز عليه هو حقوق المرأة في القرى الريفية الصغيرة."

في كل عام يخصص برنامج كفينفو للشرق الأوسط وشمال أفريقيا ما مجموعة 4.5 مليون كرونا دنمركية (حوالي 600.000 يورو) للمغرب، وهو ثاني أكبر بلد متلق بعد مصر. ويدعم البرنامج أيضًا مشروعات في الأردن ولبنان واليمن، علاوة على دعم مبادرات إقليمية أصغر.

Maroc: nouvel appel d'ONG à bannir les procès militaires de civils

Plusieurs ONG ont à nouveau appelé, jeudi, les autorités marocaines à bannir les jugements de civils devant des tribunaux militaires, quelques jours avant l'ouverture du procès d'un migrant africain, accusé du meurtre d'un soldat près de l'enclave espagnole de Melilla en 2012.

Mamadou Diarra, un Malien âgé de 18 ans, "est accusé d'avoir lancé la pierre qui aurait blessé mortellement le militaire" lors d'une "opération policière visant à bloquer une tentative de passage groupée du grillage de Melilla par des migrants", le 10 juillet 2012, indique dans un communiqué le Groupe antiraciste d'accompagnement et de défense des étrangers et migrants (Gadem).

Le procès du jeune homme, emprisonné depuis un an et demi à la prison de Salé, près de Rabat, selon la même source, et qui ne parle "ni arabe ni même français", "doit s'ouvrir lundi" matin, et un sit-in est prévu à cette occasion, est-il précisé.

Ce texte, co-signé par une dizaine d'ONG locales dont l'Association marocaine des droits humains (AMDH, indépendant), appelle à "mettre fin au jugement des civils devant le tribunal militaire", évoquant une "recommandation" en ce sens du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH).

Cet organisme officiel a préconisé dans un rapport publié en mars de limiter les compétences de la juridiction militaire. Elles se limiteraient aux "sanctions disciplinaires contre des militaires, aux poursuites de militaires pour +atteinte à la sûreté de l'Etat+ ou pour +terrorisme+", avait dit à l'AFP le président du CNDH, Driss El Yazami.

Cette proposition avait été accueillie favorablement par le roi. "La réforme du tribunal militaire" entre dans le cadre des propositions visant "à la mise en conformité des textes en vigueur avec les dispositions de la nouvelle Constitution (de 2011) et les engagements internationaux", avait relevé un communiqué du Palais.

Ces annonces étaient intervenues dans la foulée du procès militaire de 25 Sahraouis, condamnés à des peines allant de deux ans à la perpétuité pour le meurtre de 11 membres des forces de l'ordre lors du démantèlement du camp de Gdim Izik, près de Laâyoune, fin 2010.

Le déroulement de ce procès avait été critiqué par les ONG Amnesty International et Human Rights Watch (HRW), qui l'avaient qualifié d'"inéquitable".

Lors d'une rencontre à la Maison Blanche avec Mohammed VI en novembre, le président américain Barack Obama avait "salué l'engagement du roi à mettre fin aux pratiques de procès de civils devant la justice militaire".

http://quebec.huffingtonpost.ca/2014/01/30/maroc-nouvel-appel-dong_n_4696211.html?utm_hp_ref=canada-quebec&ir=Canada+Quebec